E

الأمم المتحدة

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1996/72
15 February 1996
ARABIC
Original: FRENCH

لجنة حقوق الإنسان
الدورة الثانية والخمسون
البند ١٢ من جدول الأعمال المؤقت

تنفيذ برنامج عمل العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري

تقرير مقدم من السيد موريس غليلي - آهانهانزو، المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصر من العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب والتعصب المتصل بذلك، عملاً بقراري لجنة حقوق الإنسان ١٩٩٣/٢٠ و١٩٩٥/١٢

المحتويات

		الفقرات	الصفحة
مقدمة		١ - ٢	٣
أولا -	الأنشطة التي اضطلع المقرر الخاص بها مؤخراً	٣ - ٥٥	٣
	ألف- المشاركة في أعمال الدورة الخمسين للجمعية لعامة	٣ - ٤	٣
	باء - الاجتماع باللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب	٥ - ١٠	٣
	جيم - المشاورات مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونيسكو)	١١ - ١٢	٤
	دال - بعثات المقرر الخاص	١٣ - ٥٥	٥
ثانيا-	معاداة السامية في العالم	٥٦ - ٥٧	١٤
ثالثا-	تقييم مؤقت	٥٨ - ٦٨	١٦

المرافق

الأول -	الادعاءات المتعلقة بالحوادث العنصرية في ألمانيا وملاحظات الحكومة الألمانية عليها	٢٠
الثاني -	التقرير المقدم من مجلس تنسيق المنظمات اليهودية، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بشأن المعاداة للسامية	٤٠

مقدمة

١- هذا التقرير مقدم عملاً بالقرار ١٢/١٩٩٥ المؤرخ في ٢٤ شباط/فبراير ١٩٩٥، الذي رجت فيه لجنة حقوق الإنسان من المقرر الخاص أن يواصل النظر، وفقاً لولايته، في الحوادث التي تعكس الأشكال المعاصرة من العنصرية والتمييز العنصري، وأي شكل من أشكال التمييز ضد السود والعرب والمسلمين، ورهاب الأجانب وكره السود، ومعاداة السامية والتعصب المتصل بها، وكذلك في التدابير الحكومية للقضاء عليها، وأن يرفع تقريراً بشأن هذه المسائل إلى اللجنة في دورتها الثانية والخمسين.

٢- ورجت اللجنة أيضاً من المقرر الخاص أن يستمر في تبادل الآراء مع الآليات ذات الصلة وهيئات الإشراف على المعاهدات داخل منظومة الأمم المتحدة، من أجل زيادة تعزيز فعاليتها وتعاونها المتبادل. كما طلبت إلى جميع الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات ذات الصلة في منظومة الأمم المتحدة، فضلاً عن المنظمات غير الحكومية تزويد المقرر الخاص بالمعلومات.

أولاً - الأنشطة التي اضطلع المقرر الخاص بها مؤخراً

ألف - المشاركة في أعمال الدورة الخمسين للجمعية العامة

٣- شارك المقرر الخاص، بناء على طلب اللجنة، في أعمال الدورة الخمسين للجمعية العامة، التي قدم خلالها تقريراً جوهريا (A/50/476). ووضع هذا التقرير تحت تصرف اللجنة. ويكفي الإشارة هنا إلى أنه للمرة الأولى، منذ زوال نظام الفصل العنصري، وعقب العرض الذي قدمه المقرر الخاص عن حالة العنصرية والتمييز العنصري، شرعت الجمعية العامة في مناقشة موضوعية حول هذه المسائل، وأعرب عدد من ممثلي الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة عن قلقهم إزاء العنصرية والتمييز العنصري، وكذلك إزاء زيادة كراهية الأجانب، في ظل القانون والتشريع.

٤- وأعربت الجمعية العامة عن كامل تأييدها لولاية المقرر الخاص في القرار الذي اعتمدته في نهاية المناقشة (القرار ١٣٥/٥٠).

باء - الاجتماع باللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب

٥- يتعين على المقرر الخاص، من ضمن مهامه المكلف بها، إجراء مشاورات مع المنظمات الحكومية الدولية من أجل منع الأفعال المحرضة على العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب والتعصب المتصل بها (القرار ١٢/١٩٩٥، الفقرة ١٢). وفي هذا السياق، توجه المقرر الخاص إلى ستراسبورغ، في ٢٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، حيث زار دار حقوق الإنسان وعقد جلسة عمل مع أعضاء مكتب اللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب.

٦- وعرضت اللجنة على المقرر الخاص المهمة التي أسندها إليها مؤتمر رؤساء الدول وحكومات الدول الأعضاء في مجلس أوروبا، المعقود في فيينا، في تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٣. وهي تتعلق أساساً بتعزيز الضمانات لمكافحة جميع أشكال التمييز العنصري.

٧- وقد وضعت اللجنة بالفعل برنامج أنشطة يشمل مجالات عمل مختلفة، يتمثل المجال الأول منها في دراسة الحالة في كل بلد عضو في مجلس أوروبا، ويتمثل الثاني في الاضطلاع بأعمال تتعلق بالصكوك القانونية الدولية، ويتعلق المجال الثالث بالأبعاد الدولية لمناهضة العنصرية والتعصب.

٨- وفي أثناء عام ١٩٩٥، وعقب دراسة الحالة في كل بلد على حدة، بدأت اللجنة بصياغة توصيات وجهتها إلى البلدان المعنية تتضمن تدابير قانونية وغير قانونية فيما يتعلق بالصكوك القانونية الدولية. وركزت بصورة خاصة على الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان وذلك بإجراء دراسات كرستها لإمكانيات تعزيز حكم عدم التمييز المنصوص عليه في هذه الاتفاقية.

٩- وعرض المقرر الخاص، من جهته، الولاية التي أسندتها إليه لجنة حقوق الإنسان، وأعرب عن رغبته في العمل بالتعاون الوثيق مع اللجنة الأوروبية، لا سيما عن طريق تبادل المعلومات بانتظام. وقدم عرضاً موجزاً عن الجولة التي قام بها في أوروبا في تلك الفترة (في ألمانيا وفرنسا)، وطلب الحصول على بعض المعلومات الإضافية عن الحالة في بعض البلدان الأعضاء في مجلس أوروبا.

١٠- واتفق المقرر الخاص واللجنة الأوروبية لمناهضة العنصرية والتعصب على إبقاء بعضهما بعضاً على علم بما يستجد من تطورات في أوروبا وفي إطار منظمة الأمم المتحدة فيما يتعلق بمكافحة العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب والتعصب.

جيم - المشاورات مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونيسكو)

١١- توجه المقرر الخاص إلى مقر اليونيسكو في ٥ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٥ بغية دراسة الإمكانيات المتاحة للتعاون مع هذه الوكالة والاطلاع على الأعمال التي قامت بها في مجال مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب والتعصب. واتضح له بذلك أن اليونيسكو تتابع باهتمام تنفيذ العقد الثالث لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، وأنها نظمت، في هذا السياق، عدة حلقات دراسية ومؤتمرات أفضت إلى إصدار منشورات. ويمكن، على سبيل المثال، ذكر بعض منها:

الحلقة الدراسية الدولية للخبراء بشأن منع التمييز ضد المهاجرين واللاجئين والأشخاص المنتمين إلى أقليات، التي عـُقدت في أوليمبي (اليونان) في أيار/مايو ١٩٩٤؛

المؤتمر المعني بالديمقراطية والتسامح، الذي عـُقد في سيول في أيلول/سبتمبر ١٩٩٤.

١٢- وأوضح المقرر الخاص الفوائد التي يمكن أن يستمدها من هذه الأعمال ودعا اليونيسكو الى للرجوع أيضاً إلى مختلف التقارير التي قدمها إلى لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة، والى دراسة التدابير العملية لإدراج تعليم حقوق الإنسان كمادة في المناهج قبل المدرسية والمدرسية وشبه المدرسية والجامعية بهدف القضاء تدريجياً على العنصرية ورهاب الأجانب.

دال - بعثات المقرر الخاص

١٣- في أثناء عام ١٩٩٥، توجه المقرر الخاص على التوالي إلى البرازيل وألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية. ويمكن الاطلاع على التقرير عن البعثة إلى البرازيل تحت الرمز E/CN.4/1996/72/Add.1. أما التقارير عن البعثات إلى ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة، فستُقدم في وقت لاحق نظراً لعدم توافر الوسائل وضيق الوقت. وقد قدمت كل من ألمانيا وفرنسا والمملكة المتحدة تقارير دورية إلى لجنة القضاء على التمييز العنصري تكمل على نحو مفيد، ودون تكرار، البيانات المجمعة خلال القيام بالبعثات. ويمكن إيجاز هذه البيانات على النحو التالي.

١- البعثة إلى ألمانيا

١٤- زار المقرر الخاص ألمانيا في الفترة من ١٨ إلى ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. ويود الإعراب عن تقديره للحكومة الألمانية على تنظيمها المتقن للزيارة وعلى الاستقبال الممتاز وحسن الضيافة لا سيما وأنها أمور ساعدت على تهيئة ظروف ملائمة للنجاح في المهمة المسندة إليه. ويعرب عن سروره لما جرى من تبادل بناء ومثرٍ في الآراء بينه وبين مختلف المخاطبين الذين يقدر فيهم رحابة صدرهم واستعدادهم للتعاون، فضلاً عن حسن اطلاعهم على المشاكل وعزمهم على إيجاد حلول مرضية لها، وإن لم تكن واضحة دائماً. وما يؤسف له هو أن مشرعاً قد حاول جاهداً الاستناد في الحديث عن جميع المسائل كمسألة المهاجرين وحق اللجوء ومراكز الاحتجاز، إلخ، إلى النظام الاتحادي والقانون الداخلي لألمانيا وكذلك إلى الاتحاد الأوروبي الذي يعتبر الهدف الأساسي للألمانيين، متجاهلاً بذلك القانون الدولي والاتفاقيات الدولية التي صدق بلده عليها حسب الأصول. وقد اعتمد المقرر الخاص في جميع محادثاته على الحوار بوصفه مبدأ وفضيلة لا غنى عنهما.

١٥- وقد ساعد المقرر الخاص مخاطَبيه الألمانيين على فهم جميع أبعاد هذه المشكلة إلى حد أنهم أطلقوا عليه لقب "سفير حقوق الإنسان"، وهو لقب يفخر به ويحرص على الاضطلاع بهذه المهمة على أتم وجه لما فيها من نبل. وهذا الموقف الذي لم يلبث أن أصبح موقف الجميع، بدد بسرعة جو عدم الثقة والتساؤل الذي اتسمت به بداية المحادثات، وسهلها للغاية.

١٦- إن مسألة رهاب الأجانب موجودة في ألمانيا. واعترف الجميع بأن هذه الكراهية تقوم على أساس العنصرية؛ فكراهية الأجانب لا يُعبَّر عنه تجاه الأوروبيين أو الأمريكان أو الاستراليين. والعنصرية تقوم على أساس لون البشرة والدين: اليهود - المسيحيون مقابل الآخرين. فالأجنبي متسامح معه ولكنه غير مقبول، على حد قول المسؤولين.

١٧- وجدير بالذكر أن عملية التوحيد الألمانية اقترنت بالتعبير عن مشاعر رهاب الأجانب بتشجيع من منظمات يمينية متطرفة وزمرات نازية جديدة. فقد لوحظ، في الفترة بين عامي ١٩٩١ و١٩٩٣، تضاعف عدد الحوادث المدفوعة باعتبارات معادية للأجانب أو عنصرية، والتي تستهدف الأجانب وملتمسي اللجوء. وإذ يتابع المقرر الخاص باهتمام التطور الايجابي للحالة منذ عام ١٩٩٤، فهو ينوي دراسة الأسباب العميقة لهذه الظاهرات الشائعة، والاستعلام عن التدابير التي تتخذها الحكومة الاتحادية وسلطات المقاطعات "لاندر"، وكذلك عن الأعمال التي يقوم المجتمع المدني بها.

١٨- وبفضل السياسة الصارمة التي اعتمدتها السلطات الاتحادية وسلطات المقاطعات إزاء المنظمات السياسية اليمينية المتطرفة والزمرات النازية الجديدة، وإزاء إنكار حدوث الإبادة الجماعية لليهود، تمكنت ألمانيا من ايقاف موجة رهاب الأجانب والحد من العنف العنصري الذي زعزع البلد في الفترة من ١٩٩١ إلى ١٩٩٣ بعد التوحيد.

١٩- ووفقاً للبيانات التي أفادت بها وزارة الداخلية ووزارة العدل، فإن أعمال العنصرية ومعاداة السامية ورهاب الأجانب أخذت في الانخفاض، فقد انخفضت بنسبة ٦٠ في المائة في عام ١٩٩٤، ولكنها ظلت في عام ١٩٩٥ كثيرة العدد: ففي عام ١٩٩٥، حدثت حرائق اجرامية في نيسان/أبريل وأيار/مايو وحزيران/يونيه. ولم يعد هناك أي اشتباكات مباشرة بين الأطراف المتنازعة، ولكن صدرت تصريحات تنطوي على العنصرية ومعاداة للسامية ورهاب الأجانب، ووجهت حركات "مناهضة للدستور" رسائل تتضمن شتائم أو دعاية عنصرية أو محرضة على رهاب الأجانب، كما تعرضت ممتلكات لأضرار. وهناك خطر كبير بالتعود على هذه التظاهرات المتكررة الحدوث وإن لم تكن ضخمة. خاصة وأنه لا يمكن، حسبما أوكد، تحديد هوية جميع مرتكبي هذه الأفعال التي يُصعب تصنيفها قانونا، كما جاء على لسان أحدهم إذ قال "لا يمكن دوماً تحديد ما هو عنصري أو معاد للسامية أو كاره للأجانب".

٢٠- وهناك وعي تام بالخطر الذي ينطوي عليه نمو رهاب الأجانب والعنصرية بالنسبة لألمانيا، لا سيما وأنها حالة من شأنها أن تشوّه صورتها بوصفها قوة عظمى في العالم. وعلى ذلك أوكد مراراً للمقرر الخاص التالي: "إننا لم ننس أي شيء، وعلينا أن نسلك سلوكاً مثالياً". ويترتب على ذلك زيادة اليقظة تجاه حركات التطرف اليمينية والنازية الجديدة ومواصلة الكفاح لمناهضة المعاداة للسامية ورهاب الأجانب.

٢١- ولاحظ المقرر الخاص التقدم المحرز في تعزيز التشريع، وفي سهر المكتب الاتحادي لحماية الدستور على احترام الحقوق والحريات الأساسية، كما حلّت منظمات يمينية متطرفة عديدة، وحُظرت أنشطة الحركات النازية الجديدة، لا سيما الدعايات العنصرية والمعادية للسامية. وأصبح موضوع المعاداة للسامية موضوعاً محظوراً. ونظراً لاستمراره، أنفقت الحكومة خلال عامين نحو ١٠ ملايين مارك ألماني على مكافحة المعاداة للسامية في إطار المدارس وأماكن الالتقاء الأخرى (من خلال لوحات إعلانية، وألعاب الحاسوب، إلخ). وبفضل تطبيق عقوبات صارمة وتحسين تدريب رجال الشرطة من خلال تلقين مبادئ عدم التمييز والتوعية الرامية إلى اتخاذ مواقف غير تمييزية، فإن العنف من جانب رجال الشرطة آخذ في الانخفاض. وعلاوة على ذلك، فإن الحكم الذي صدر في قضية سوليغن[1] يعد حكما رادعاً ووازعاً. كما أن المجتمع المدني الألماني، تحت رعاية المفوضين بشؤون الأجانب والكنائس والرابطات المختلفة والمؤسسات الخاصة، قام ولا يزال يقوم بحملات مكثفة تنادي باحترام الأجنبي وتحقيق التعايش والوئام بين السكان والأجانب المقيمين في ألمانيا.

٢٢- وكل ما على ألمانيا الآن هو أن تعتمد سياسة للهجرة والدمج تتسم بمزيد من الاتساق وتراعي وجود المهاجرين الطويل الأمد لا على أساس أنه ظاهرة مؤقتة وإنما بوصفه ظاهرة دائمة بل نهائية. ويتعلق الأمر أساساً بمسألة الأتراك. وهي مسألة شائكة ومما زاد من تعقيدها نشوب نزاعات فيما بين الأتراك تتعلق بمسألة الأكراد.

٢٣- فالأتراك المقيمون في ألمانيا يشكلون أكبر جالية أجنبية، ويبلغ عدد أفرادها مليوني شخص من أصل السبعة ملايين من الأجانب المقيمين في ألمانيا. وقد وصل هؤلاء السكان الى مرحلة الجيل الثالث، الذي ولد أبناؤه في ألمانيا، وتعلموا وتدربوا في ألمانيا، وتابعوا نفس المسار المدرسي والجامعي والمهني الذي تابعه عامة الألمانيين. وبصورة عامة فإن أبناء الجيل الثاني وعلى الأخص أبناء الجيل الثالث لا تربطهم بتركيا سوى الرابطة العاطفية. وعند بلوغ سن الرشد يكتشفون أنهم ليسوا ألمانيين وأنهم لم يحصلوا على الجنسية الألمانية. فيلاحظون ذلك، مثلاً، عند الزواج وتقديم الأوراق الرسمية. وقليلون هم الذين أدمجوا في المجتمع الألماني واكتسبوا الجنسية الألمانية. ولا يحق لهم المشاركة في الانتخابات البلدية، على النقيض من الأجانب القادمين من الاتحاد الأوروبي. وحتى تاريخ بعثة المقرر الخاص، لم تكن مسألة ازدواج الجنسية قد حسمت بعد. والقانون الألماني، الذي يرقى الى ٨٢ عاماً، والقانون التركي لا يجيزان ازدواج الجنسية: ويجري التفاوض بشأن اتفاقات بين الدولتين من أجل اعتماد سياسة فيما يتعلق بازدواج الجنسية، الأمر الذي يمكن أن يسهل "دمج" الأتراك في المجتمع. بيد أن المشكلة تكمن في أن هؤلاء الآخرين يرغبون، عموماً، في الحصول على مركز "أقلية قومية" على غرار القوميتين الأخريين وهما الأقلية الدانماركية وأقلية "السواب" (souabes).

٢٤- وينبغي بذل مزيد من الجهود من أجل تغيير العقلية بحيث تتقبل فكرة قيام مجتمع ألماني متعدد الثقافات. وهو ما يسعى المفوضون بشؤون الأجانب جاهدين من أجل تحقيقه. وينبغي أيضاً بذل جهود لتوفير استقبال أفضل لطالبي اللجوء، نظراً لأن المسألة أصبحت معقدة بموجب الشرط الأوروبي المتعلق بالدولة الثالثة، ولأن ألمانيا تعتبر أنها تتحمل أعباء الهجرة أكثر من أي دولة أوروبية اخرى بالنظر الى تدفقات طالبي اللجوء القادمين من يوغوسلافيا السابقة ومن بلدان أوروبا الشرقية.

٢٥- ويقدم المقرر الخاص التوصيات التالية:

(أ) ينبغي تحسين الأحوال المعيشية في مراكز الحجز ومراعاة الجانب الانساني عند ترحيل المهاجرين بصفة غير قانونية.

(ب) ينبغي بوجه خاص ايجاد حل أكثر إنسانية من الترحيل فيما يتعلق بالفييتناميين والموزامبيقيين الذين يعملون بموجب عقود في الجمهورية الديمقراطية الألمانية السابقة، والذين لم يراع وضعهم عند اعادة توحيدها.

(ج) ينبغي إقرار قانون مناهض للعنصرية لمكافحة معاداة السامية ورهاب الأجانب.

٢٦- وعلاوة على هذه الملاحظات، أحال المقرر الخاص الى الحكومة الألمانية ادعاءات بوقوع أحداث ربما تعزى أسبابها الى اعتبارات عنصرية. وترد ملاحظات الحكومة الألمانية على هذه الادعاءات في مرفق هذا التقرير (المرفق الأول).

٢٧- وأبدت الحكومة الألمانية كذلك عددا من الملاحظات بشأن بعض فقرات تقرير المقرر الخاص (الفقرات ١٤٤-١٤٨ و ١٥٠) المقدم الى الجمعية العامة في دورتها الخمسين (A/50/476). وفيما يلي نص هذه الملاحظات:

"إن ما ورد في تقرير المقرر الخاص من معلومات عن الأفعال الاجرامية المرتكبة في ألمانيا يتسم، في بعض الأجزاء، بأنه غير صحيح وغير مستوفى ومضلل. من ذلك، على سبيل المثال، أن الوصف الوارد لحادث الحريق العمد في ميلليندورف، الذي وقع في ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، لا يتفق مع الوقائع الفعلية. والواقع أن سبب الحريق هو عطل تقني. ومن المستبعد نهائيا أن هذا الحادث هو فعل اجرامي له دوافع سياسية أو أنه هجوم ارهابي. أما حريق العربات المجهزة للسكن الذي وقع في آرسبيرغ في ٢ شباط/فبراير ١٩٩٥ فقد أشعله سكان هذه العربات أنفسهم للتعبير عن عدم رضاهم عن ظروفهم المعيشية.

"وتحتاج بعض الاحصاءات الواردة في التقرير الى التصحيح. فالنسبة الواردة للحالات التي وجدت حلا في ألمانيا أعلى مما ذكر في التقرير. فقد ارتفعت من ٢٣,٨ في المائة في ١٩٩٣ الى ٣٣,٥ في المائة في ١٩٩٤. والقائمة التي أوردها المقرر الخاص عن منظمات اليمين المتطرف المحظورة غير كاملة. فمنذ ١٩٩٢، حظرت وزارة الداخلية الاتحادية خمس منظمات، وحظرت وزارات الداخلية في المقاطعات ست منظمات.

"والمعلومات الواردة بشأن الاجراءات الجنائية في ألمانيا، وخاصة بشأن حالة السيد بريم، غير دقيقة. فالحكم الذي أصدرته محكمة برلين الاقليمية في ٢٣ أيار/مايو ١٩٩٣ ضد السيد أرنولف بريم لم يكن لمجرد حيازته لأسلحة ومواد للدعاية العنصرية وإنما بسبب ازدرائه للدولة وللمؤسسات الدستورية، واستخدامه لشعارات المنظمات النازية السابقة واحتفاظه بأشياء تتضمن هذه الشعارات، وتكوين عصابة مسلحة وانتهاك القانون الخاص بالأسلحة. وقد حكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات ونصف؛ وهذا الحكم نهائي وغير قابل للطعن فيه"[٢].

٢٨- ومع ذلك، يود المقرر الخاص إبداء عدد من الملاحظات بشأن معالجة المعلومات التي ترد اليه أو التي يطلبها، وخاصة الادعاءات المتعلقة بحوادث عنصرية.

٢٩- لقد قدمت الحكومة الألمانية ملاحظات أحيلت، بناء على طلبها، الى الجمعية العامة (A/50/476، الفقرة ١٦). وأعربت السلطات الألمانية عن أسفها لعدم إعمال اجراء مضاد يسمح بالحصول على رأي الحكومات بشأن المظاهر والحوادث العنصرية أو النابعة من رهاب الأجانب التي تبلغ عنها المنظمات غير الحكومية أو بعض الحكومات.

٣٠- ويود المقرر الخاص أن يكرر التأكيد على ملاحظاته التي أبداها في الفقرة ١٧ من التقرير A/50/476 المؤرخ في ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥، وهي كما يلي: "يود المقرر الخاص أن يسترعي الانتباه الى الصعوبات الادارية والمالية (الفترات القصيرة نسبيا المتاحة لإعداد وتقديم التقارير الى اللجنة والجمعية العامة، والمشاورات مع الحكومات، والسكرتارية الادارية، وترجمة الوثائق ...) التي تجعل مثل هذا الاجراء غير ممكن الآن. وإن جميع التوصيات المتعلقة بالوسائل اللازمة لحسن الاضطلاع بالولاية قد ظلت حبرا على ورق. والمقرر الخاص يبذل الآن جاهدا كل ما في وسعه لإبلاغ الحكومات بالحالات التي تعرض عليه". وهذه هي الطريقة التي يعمل بها. وتحال ردود الحكومات الى السلطات السياسية (انظر حالة إحراق جثة سيدة تركية، دون إخطار مسبق الى ذويها، في مقاطعة باد - فيرتمبورغ، وهي الحالة التي عرضها المقرر الخاص على السلطات الألمانية لدى زيارته لألمانيا) والى المنظمات غير الحكومية المعنية.

٣١- ويفضّل المقرر الخاص التمسك بأحكام العدالة، التي يحترمها، بدلا من التفسيرات السياسية - الادارية، فالتحقيقات المتعلقة بالحوادث العنصرية أو النابعة من رهاب الأجانب تنتهي، في أغلب الأحيان، بلا نتيجة (لعدم العثور على الجناة، لعدم وجود أدلّة، الخ.). ومن الأمثلة البارزة على ذلك، تجدر الاشارة الى حالة السودانيين السبعة "طالبي اللجوء"، وهي حالة أثارت جدلا صاخبا في البرلمان الألماني وقت زيارة المقرر الخاص، وكانت موضع نقاش في المقابلة التي أجراها مع أعضاء البرلمان أثناء جلسة العمل المعقودة في ١٩ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥. ولم تُجر المناقشة المستفيضة التي كان من المقرر اجراؤها في ٢٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ لأن الصحافة "قلصت" حجم الحادث وذكرت أن هؤلاء الأشخاص "طالبو لجوء مزيفون" وأن ترحيلهم "كان صوابا".

٣٢- وحسبما ذكره المقرر الخاص في جلسة استعراض الوقائع المعقودة في الوزارة الاتحادية للشؤون الخارجية في بون في ٢٧ أيلول/سبتمبر، فإن الردود المقدمة تعطي انطباعا بأن الأحداث والمظاهر العنصرية أو النابعة من رهاب الأجانب لا تكون جديرة بالشجب والادانة إلا اذا أبرزتها وسائط الإعلام؛ أما الحوادث العنصرية الأخرى التي تقع يوميا فإنها تشكل أمورا عادية. ومع ذلك، يبذل كل من الحكومة والمجتمع المدني جهودا قيّمة لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري بالتدريج، بل للقضاء عليهما نهائيا.

٢- البعثة التي اضطلع بها الى فرنسا

٣٣- زار المقرر الخاص فرنسا في الفترة من ٢٩ أيلول/سبتمبر الى ٩ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥ بعد تلقيه لمعلومات بشأن تفاقم العنصرية ورهاب الأجانب. وهو يود أن يعرب في هذا المقام عن امتنانه العميق للحكومة الفرنسية على قيامها بتنظيم هذه الزيارة، وعلى حسن استقبالها له، وعلى روح التعاون التي أبداها ممثلوها.

٣٤- وكانت اللجنة الوطنية الاستشارية الفرنسية المعنية بحقوق الانسان قد أشارت، في تقاريرها لأعوام ١٩٩١ و١٩٩٢ و١٩٩٣ و١٩٩٤، الى تزايد الحوادث العنصرية والحوادث النابعة من رهاب الأجانب التي تنال المهاجرين والفرنسيين من أصل أجنبي، وخاصة من أصل عربي؛ كما أشارت الى حوادث معاداة السامية (تدنيس القبور، ونقش الشعارات المعادية على الجدران، وتوزيع المطبوعات). واستفسر المقرر الخاص عن التدابير التي اتخذتها الحكومة الفرنسية وعن تطور الوضع؛ وخلص الى النتائج التالية.

٣٥- تواجه فرنسا مشاكل تتعلق بإدماج السكان الأجانب أو الفرنسيين من أصل أجنبي (وخاصة المغاربة والسكان الذين كانوا، قبل التجنس، ينتمون الى بلدان أفريقيا السوداء)؛ وتعتبر "الضواحي ذات المشاكل"، الواقعة حول العديد من المدن الكبيرة، رمزا لهذا الوضع. فهذه الضواحي، وهي عبارة عن أماكن تتركز فيها مجموعات المهاجرين التي بقيت على هامش عملية تطور المجتمع الفرنسي، تكشف عن توترات يكمن أصلها في الأزمة الاقتصادية وفي أزمتها المتمثلة في الإقصاء الاجتماعي، وفي أزمة الهوية الوطنية والمشاكل الإثنية - الثقافية والممارسات التمييزية، ولا سيّما في مجالي العمل والسكن، وتأثير رهاب الأجانب على أفكار الناس.

٣٦- وتتفاقم الأزمة الاقتصادية من ناحية، وأزمة الهوية من ناحية أخرى، بفعل مطالبة الفرنسيين الأصليين بأفضليتهم على الفرنسيين المتجنسين وعلى المهاجرين؛ ومن هنا تأتي الاشارة في الخطب السياسية الى موضوع الأفضلية الوطنية، بما يتضمنه من رهاب الأجانب بل ومن عنصرية.

٣٧- وتتغذى موجة رهاب الأجانب التي تهز فرنسا في الوقت الحاضر من المواقف والبيانات التي يعلنها رجال السياسة، من اليمين أو اليسار على حد سواء، لأغراض انتخابية. وليس اليمين المتطرف، الذي يجعل من الأجنبي كبش الفداء، خاصة اذا كان زنجيا أو عربيا أو مسلما، هو المسؤول الوحيد عن موجة رهاب الأجانب. ذلك أنها تؤجج اليوم في فرنسا نتيجة لقوانين باسكوا التي هي، في الوقت نفسه، قوانين الجمهورية الفرنسية. وبالنسبة لصورة فرنسا ومسؤوليتها الأدبية في تاريخ تعزيز حقوق الانسان والدفاع عنها، فإن قوانين الحد من الهجرة وحق اللجوء وترحيل "المهاجرين بصفة غير قانونية" بالقوة الى بلدانهم، ليست سوى مظهرا من مظاهر إنكار الهوية الذاتية الذي كتب عنه سوويتون ما يلي: "... ولأسباب تتعلق بالبقاء على الحياة، يفقدون السبب الحقيقي لوجودهم". ومن ناحية أخرى، أقر مخاطبو المقرر الخاص بأن قوانين باسكوا صعبة التطبيق وليس تفسيرها بالأمر السهل. والدليل على ذلك، الوضع الغريب الذي يوجد فيه أطفال فرنسيون لا يكون أحد والديهما حائزا للجنسية الفرنسية. فيمكن ترحيل الأب من فرنسا اذا رئي أن اقامته غير قانونية: ومن ثم تتشتت الأسرة. وفي الوقت الحاضر، تكتنف الحصول على الجنسية الفرنسية صعوبات بالغة. ويجوز للسلطات أن ترفض منحها لأسباب غريبة وتبعث على الدهشة، مثل كون الشخص "قبيحا وقصير القامة وبدينا". وقد أصبح من المعروف الآن أن هذا البلد الكبير، الذي يمتاز في مجال العمل الانساني العلني، يصعِّب باطراد منح تأشيرة الدخول الى فرنسا للمرضى الذين تعتبر حالتهم خطيرة والذين يقدمون اثباتات على قدرتهم على دفع نفقات العلاج بالمستشفى ونفقات الاقامة ثم العودة الى بلدهم الأصلي. فهل يكون العمل الانساني انتقائيا، أم أن قيمته تنتفي ما لم يُحَط بالدعاية الرنانة؟ وينحو المرء الى أن يتساءل، في هذا الصدد، أين الانسان، وأين كرامة الانسان؟

٣٨- وينبغي للسلطات المختصة، التشريعية والتنفيذية، أن تأخذ في الاعتبار توصيات اللجنة الوطنية الاستشارية الفرنسية لحقوق الانسان، المتعلقة بإعادة النظر في قوانين باسكوا. ويرى البعض أنه ينبغي للجنة الوطنية الاستشارية، بما تتمتع به من شهرة كبيرة، أن تبذل المزيد من الجهود على نحو يتمشى مع المهمة التي كلفت بها، لحث المسؤولين على اتخاذ تدابير عاجلة لتصحيح وتحسين مجموعة القوانين المتعلقة بالهجرة.

٣٩- وتتمثل احدى المشاكل الرئيسية التي يتعين ايجاد حلول انسانية لها - تحترم المبادئ الانسانية التي علَّمتها فرنسا ونشرتها في جميع أرجاء العالم والتي بررت، ضمن أسباب أخرى، استعمار فرنسا لشعوب قارات أخرى، داعية اياها الى "الحضارة" - في مسألة حق اللجوء المرتبطة بمسألة الهجرة التي توصف دون إمعان التفكير بأنها هجرة مخالفة للقانون. ذلك أنها تطرح سؤالا يبعث على الأسى والقلق ويتعلق بمراكز الحجز في المطارات والموانئ، بل وفي مدن كبيرة مثل باريس، حيث يوجد مركز فينسن ومركز نانتير، وكذلك المركز السابق المعروف باسم مركز قصر العدالة في باريس، بشهرته المشؤومة.

٤٠- ومن ناحية أخرى، يبدو للمقرر الخاص أن رهاب الأجانب والحركات المعادية للعرب وللمسلمين ينبغي النظر اليها في ضوء مسألة أساسية هي المكانة التي أصبح الاسلام يحتلها في المجتمع الفرنسي. فالإسلام هو الدين الثاني في فرنسا. فكيف يمكن ممارسة هذا الدين بجميع جوانبه في مجتمع ثقافته يهودية -

مسيحية أساسا، وفي دولة علمانية، أي في جمهورية "المـُواطن" حسبما يسميها كثيرون، وسط مجتمع يتألف من جماعات ويتسم بتعدد الثقافات: هوية ثقافية، تنوع ثقافي، تكامل ثقافي، إثراء الثقافات لبعضها البعض؟

٤١- هل ستقبل فرنسا، باسم علمانية الدولة، وجود مدارس دينية مسلمة على غرار المدارس الخاصة المسيحية، خاضعة لنفس القوانين واللوائح؟ هذه هي الأسئلة الكثيرة التي كان من المتعذر أن تقدَّم عنها اجابات للمقرر الخاص. وتؤدي الاعتداءات الخطيرة التي يشنها الاسلاميون أو المتشددون الى تعقيد الوضع بشكل ملحوظ. ومن هذه الزاوية، يبدو أن فرنسا تواجه أزمة حقيقية اجتماعية وحضارية أكثر مما تواجه مشاكل التنمية الاقتصادية والاجتماعية. وهذا التساؤل هو الذي يثير ويغذي موجة رهاب الأجانب الموجهة أساسا ضد أهل الجنوب، بينما يستمر بناء أوروبا الكبرى التي يتصورها البعض بالفعل قلعة حصينة.

٤٢- وتنادي السلطات الفرنسية وأصوات أخرى عديدة بشجب ومكافحة العنصرية وموجة رهاب الأجانب الطاغية والعدوانية، والحركات المعادية للعرب والمسلمين التي لا يحرض عليها اليمين المتطرف الفرنسي وحده. فقد أدرك كل من السلطات العامة والمجتمع المدني خطر رهاب الأجانب والعنصرية والمظاهر المتفرقة المعادية للسامية.

٤٣- وتجتهد السلطات الفرنسية، بعد ادراكها لخطورة هذه الظواهر، في تعزيز القوانين الخاصة بمكافحة العنصرية، وعكس مسار هذه الاتجاهات. وتعمل العدالة جاهدة، رغم ما تتسم به من بطء (انظر قضية كاربنتراس: تدنيس مقبرة يهودية)[٣] وما تواجهه من صعوبات، على ضمان احترام سيادة القانون والاتفاقيات الدولية التي انضمت اليها فرنسا. وبالاضافة الى ذلك، تـُتخذ تدابير على الصعيد الاقتصادي والاجتماعي (السياسات الخاصة بالمدن، حسبما اطلع عليها المقرر الخاص في ليون ومرسيليا) لتشجيع الادماج التدريجي للمهاجرين الذين استقروا في فرنسا. وأخيرا، يساهم ما تقوم به الجماعات الدينية والجمعيات المتنوعة، المشتركة في الكفاح من أجل حقوق الانسان وكرامته، من المناداة بالتسامح وباحترام كرامة الآخرين في تطور العقليات بالتدريج، وإن كان ببطء.

٤٤- ولا يزال هناك الكثير مما ينبغي فعله، عن طريق التوعية المنتظمة بحقوق الانسان، ليس من خلال التعليم المدني التقليدي الذي أفرغته أزمة الايديولوجيات من محتواه، ولكن من خلال إنعاش المذهب الانساني الفرنسي، كيما يتوقف تدهور صورة البلد الذي يعتبر موطنا لحقوق الانسان والمواطن.

٤٥- وقد أوصى المقرر الخاص السلطات الفرنسية بما يلي:

'١' اعادة النظر في قوانين باسكوا لاضافة المزيد من المبادئ الانسانية اليها وجعلها متسقة مع المبادئ الفرنسية ومبادئ الاتفاقيات الدولية المتعلقة بحقوق الانسان؛

'٢' أن تكون أكثر سخاء في منح تأشيرات الدخول لأهل الجنوب، وخاصة طالبي اللجوء والمرضى الذين يرغبون في تلقي العلاج في فرنسا ولديهم القدرة على دفع النفقات اللازمة؛

'٣' تعجيل اجراءات فحص ملفات الأشخاص المحتجزين في مراكز الحجز، والعمل على تحسين الظروف المعيشية فيها، احتراما لكرامتهم على غرار احترام حق المسجونين بسبب جرائم بموجب القانون العام في احترام كرامتهم؛ والعمل على القضاء على المهانة التي تحيط باجراءات ترحيل "المهاجرين غير القانونيين"؛

'٤' دراسة امكانية إعداد ونشر برنامج لتعليم حقوق الانسان، يقوم على أساس المجموعة المتفق عليها من الإعلانات والاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق الانسان؛

'٥' تقديم مساعدتها التقنية ومساهمتها المالية بغية تنظيم حلقة دراسية دولية بشأن العنصرية ورهاب الأجانب، على أساس الشراكة بين اللجنة الوطنية الاستشارية لحقوق الانسان ومركز حقوق الانسان بالأمم المتحدة. ويعرب المقرر الخاص عن ارتياحه لما لقيته توصياته من اهتمام، حيث أن السيد ب. بوشيه، رئيس اللجنة الوطنية الاستشارية الفرنسية، قد أعلن في بداية عام ١٩٩٦ فكرة تنظيم هذه الحلقة الدراسية.

٣- البعثة التي اضطلع بها في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية

٤٦- تمت البعثة المضطلع بها في المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية في الفترة من ١٣ الى ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٥، حسب الاتفاق مع حكومة هذا البلد.

٤٧- واضطُلع بالبعثة في جو من الانفتاح والحوار، بدَّد الاعتراضات التي أبداها عدد من الصحف التي تساءلت في عام ١٩٩٤ عن سبب تدخل الأمم المتحدة في هذه الأمور[٤]. وهذا الحوار هو الذي حدا بالسلطات البريطانية الى القول بأن البعثة كانت مفيدة.

٤٨- ويود المقرر الخاص أن يعرب عن امتنانه العميق لحكومة المملكة المتحدة على تنظيم هذه الزيارة وعلى حسن استقبالها له وعلى روح التعاون التي أبداها ممثلوها. ويود كذلك الإعراب عن اعجابه بـ "روح الإنصاف التي يتسم بها الانكليز" والتي أتاحت له زيارة مركز كامبسفيلد للحجز، شمالي لندن، في كيدلنغتون بالقرب من أكسفورد، حيث يحتجز المهاجرون الذين يعتقد بأنهم مهاجرون غير قانونيين، وطالبو اللجوء الذين ينظر اليهم على أنهم طالبو لجوء مزيفون. وقد تسنى للمقرر الخاص تكوين رأي بشأن مراكز الحجز هذه، التي تتزايد باطراد وتثير مشاكل تتعلق بحقوق الانسان وكرامته، لأن من حق الانسان أن تُحترم كرامته حتى ولو كان يطلب العمل و/أو اللجوء. ويعرب المقرر الخاص عن ارتياحه للمقابلات المثمرة التي أجراها مع المسؤولين المحليين، سواء في لندن أو في برمنغهام ومانشستر وليفربول، الذين يكرسون جهودهم لتحسين العلاقات بين الأجناس في مدنهم، ومع المسؤولين عن المكاتب الوطنية والاقليمية التابعة للجنة تحقيق المساواة بين الأجناس. ويعرب المقرر الخاص عن شكره لمسؤولي وممثلي المنظمات غير الحكومية والأقليات الإثنية المختلفة الذين أجرى معهم مقابلات وزودوه بمعلومات.

٤٩- وأفادت ادعاءات وردت الى مركز حقوق الانسان بتزايد الحوادث العنصرية في المملكة المتحدة، ولا سيَّما بفعل أنشطة الحركات اليمينية المتطرفة وسلوك أفراد الشرطة تجاه أقليات إثنية معينة. وكانت

منظمات يهودية قد أبلغت المقرر الخاص أيضا بتزايد الأفعال المعادية للسامية نتيجة للدعاية التي تقوم بها منظمات اسلامية متشددة ومنظمات يمينية متطرفة.

٥٠- وعلاوة على ذلك، فإن الزيارة جرت بعد أن نظرت اللجنة المعنية بحقوق الانسان، في تموز/يوليه ١٩٩٥، في التقرير الدوري الرابع للمملكة المتحدة المقدم بموجب المادة ٤٠ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٥].

٥١- وقد أعربت اللجنة عن أسفها لأن التقرير "لم يتناول بدرجة كافية القضايا التي أثيرت بموجب المادة ٢٦ من العهد"[٦]. وأعربت اللجنة كذلك عن عدد من بواعث القلق ذات الصلة المباشرة أو غير المباشرة بمسألة العنصرية والتمييز العنصري[٧].

٥٢- وتقر حكومة المملكة المتحدة بوجود مشاكل تتعلق بالعنصرية ورهاب الأجانب، وهي تسعى جاهدة الى التغلب عليها من خلال تدابير تشريعية وادارية تهدف الى القضاء على أوجه التباين بين أغلبية السكان الأصليين والأقليات الإثنية في المجالين الاقتصادي والاجتماعي. ويستكمل تدخل الحكومة بأنشطة تقوم بها المجتمعات المحلية والكنائس والنقابات والعديد من الجمعيات والمنظمات غير الحكومية.

٥٣- والواقع أن المملكة المتحدة هي من أوائل الدول الأعضاء في منظمة الأمم المتحدة التي تصدت للمشاكل الناجمة عن العلاقات بين الجماعات الإثنية. فقد اعتمدت في وقت مبكر قوانين خاصة بهذا الموضوع وأنشأت لجنة للمساواة بين الجماعات الإثنية، مكلفة بالاشراف على تنفيذ هذه القوانين. والمملكة المتحدة هي مجتمع متعدد الثقافات، نقطته المركزية هي الأمة البريطانية التي لا تضرها الأقليات المختلفة الإثنية والسوداء، حيث تعيش هذه الأقليات في اطار ثقافاتها ولكن طبقا للقانون البريطاني.

٥٤- وقد أحرز تقدم ملحوظ على مدى ٣٠ عاما من سياسات المساواة الإثنية، ولكن أشكالا أخرى من أشكال التمييز أخذت تظهر وتتنامى. وفضلا عن ذلك، وفي السنوات الأخيرة، أدت الأزمة الاقتصادية والمنافسة على الموارد وفرص العمل التي تتضاءل يوما بعد يوم، والنشاط السياسي لحركات وأحزاب اليمين المتطرف والنازية الجديدة، والتدخلات العنيفة لقوات الشرطة ضد جماعات معينة، الى استقطاب العلاقات الاجتماعية بين الأغنياء والفقراء من ناحية، وبين البيض والسود من ناحية أخرى. ويستخدم مصطلح "السود" بمدلول سياسي؛ ويقصد به السود والأقليات الإثنية في المملكة المتحدة؛ فأحيانا تستخدم اللغة مصطلح "السود - Blacks" وأحيانا أخرى "السود والأقليات الإثنية - Blacks and ethnic minorities". وقد سجلت ضمن جماعات السود أحداث شغب عنصرية وحالات اغتيال لأسباب عنصرية وأحداث أخرى تتفاوت درجة خطورتها.

٥٥- وأدى وصول المهاجرين وطالبي اللجوء، ولاسيَّما من بلدان نصف الكرة الجنوبي، الى تفاقم الشعور السائد برهاب الأجانب. ولا يبدو أن التدابير التي اتخذتها الحكومة مؤخرا للحد من الهجرة وطلبات اللجوء (مثل التشدد في منح تأشيرات الدخول، واقامة مراكز جديدة للحجز، ووضع قائمة بالبلدان التي يمنح لمواطنيها حق اللجوء، وتقييد اجراءات جمع شمل الأسر) من شأنها أن تهدئ التوترات. وتتقلص النزعة العالمية البريطانية يوما بعد يوم بحيث أصبحت تقتصر على الاتحاد الأوروبي؛ كما تضاءلت أولى مهام المملكة المتحدة في هذا المجال، وهي المهمة الحضارية والانسانية. وبغية إحياء هذه النزعة وإلقاء رؤية

جديدة عليها قدم المقرر الخاص التوصيات التالية الى السلطات البريطانية التي أبدت اهتماما بها في اجتماع الاستعراض المعقود في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر:

'١' التوعية والتثقيف لقبول الآخر؛

'٢' تدريب أفراد الشرطة، وإلحاق مواطنين من مختلف المجموعات الإثنية بقوات الشرطة؛

'٣' الإدانة الصارمة للعنف الصادر عن الشرطة؛

'٤' تهيئة الظروف الكفيلة باحترام الكرامة الانسانية في مراكز الحجز وعند طرد أو ترحيل "المهاجرين بصفة غير قانونية" وطالبي اللجوء؛

'٥' اعادة النظر في القانون الخاص بالتحريض على الكراهية العرقية، وهو قانون صعب التطبيق وتبدو فائدته قليلة. والنص قانونا على أن المضايقة والعنف العنصريين، والسب والتشهير بجماعة أو أقلية عرقية، هي كلها جرائم يعاقب عليها القانون؛

'٦' العمل على ألا تبدو المملكة المتحدة كبلد يرفض أهل الجنوب، ولا سيما الأقليات السوداء، ويفضل عليهم مواطني بلدان الشمال.

ثانيا - معاداة السامية في العالم

٥٦- يعرض المقرر الخاص فيما يلي مستخرجا من رسالة الحكومة الاسرائيلية المؤرخة في ١٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٥ بشأن معاداة السامية في العالم. ويمكن الاطلاع على النص الكامل للرسالة لدى الأمانة.

> "في عام ١٩٩٤، تزايد العنف المعادي للسامية في العالم زيادة تبعث على القلق. فقد ارتكب ٧٢ فعلا من أفعال العنف بقصد القتل، باستخدام أسلحة نارية أو شخصية أو انفجارات سيارات ملغـّمة، مقابل ٤٢ فعلا من هذا القبيل في عام ١٩٩٣. ومثلما حدث في السنة السابقة، ألحقت أضرار كثيرة بمقابر أو مؤسسات أو ممتلكات يهودية أخرى، وبلغ مجموع هذه الحالات ٢٣٢ حالة. وقد تضاعف عدد أفعال العنف في أوروبا الغربية؛ وفي الولايات المتحدة، ارتفع هذا العدد بنسبة ١٠ في المائة، ويبدو الاتجاه نفسه سائدا في روسيا. ولا تزال بريطانيا هي أعنف البلدان فيما يتعلق بالأنشطة العنصرية والمعادية للسامية للسنة الثالثة على التوالي.
>
> هذا جزء من الاستنتاجات التي توصل اليها التحقيق السنوي عن معاداة السامية في العالم، الذي أجراه في جامعة تل أبيب فريق الدراسة المعني بمعاداة السامية. ويلخص هذا التقرير بايجاز نتائج ذلك التحقيق.

وقد تأكد عدد من الاتجاهات التي لوحظت في عام ١٩٩٣، ويبدو أنها أصبحت الآن من الأمور المقبولة: ذلك أن تقنيات نشر الدعاية المعادية للسامية قد تطورت كرد فعل لتدابير الحظر والقيود القانونية التي تفرضها الحكومة؛ وتتعزز الروابط وأنشطة التنسيق فيما بين الجماعات المتطرفة؛ ولا يزال هناك فرق بين التصريحات المعتدلة الموجهة لمجموعات الناخبين والتصريحات الفجة التي تـُنشر وتـُوزع داخل الدوائر الراديكالية. فالتصريحات المعتدلة تتعلق بنقاط حساسة، مثل العمال الأجانب وما يشكلونه من خطر على مجتمع أو ثقافة هذا البلد أو ذاك، أو بتأثيرهم على الحقوق المدنية في البلد المعني. والأسوأ من ذلك هو ما يلاحظ من التخلص بالتدريج من المقدسات والمحرّمات، الأمر الذي أدى لا الى تزايد العنف فحسب وإنما أدى أيضا الى أعمال التحريض الخفية والفظة، التي ترتكب معظمها خلايا صغيرة من المتطرفين المتشددين، والتي تتفاقم يوما بعد يوم. وتنتقل هذه الأفكار من خلال أحاديث الناس، مؤكدة على صورة اليهودي السلبي والخطِر.

إن صورة اليهودي المخرِّب الذي يسعى الى السيطرة على العالم هي جوهر النظريات المتطرفة. ففي اليابان، يحذِّر الأدب الشعبي من المؤامرة التي يدبرها اليهود والصهاينة لتدمير اليابان في سنوات قليلة، استنادا الى قوتهم الاقتصادية العالمية. وفي الولايات المتحدة، يتهم المسلمون السود اليهود بأنهم من أنصار الاسترقاق وأنهم سلطوا الأضواء على أحداث مختلـَقة عن إحراق اليهود لتحويل الاهتمام بعيدا عن جرائمهم وعن معاناة السود وعذابهم.

وفي عالم تتزايد فيه باطراد النزعات القومية والانتماء الى الجماعات، تجد الأفكار العنصرية تربة خصبة للنمو. فالفكرة القائلة بأن اليهود يريدون السيطرة على العالم، والتي ظهرت لأول مرة في بروتوكولات حكماء صهيون، عادت الى الظهور من جديد بأشكال متنوعة، ولا سيَّما من خلال إنكار أحداث إحراق اليهود: فاليهود لهم سلطة ونفوذ الى حد أنه يمكنهم خداع العالم ودفعه الى تصديق أي رواية مرعبة.

ويلاحظ، في جميع بلدان الغرب، تزايد كبير في الدور الذي تقوم به الجماعات المتطرفة المسلمة والحركات التابعة لمنظمات متشددة في شمال أفريقيا والشرق الأوسط، كما يلاحظ تزايد نسبة أفعال العنف التي تعزى اليها. وهذا التزايد يرتبط جزئيا - وجزئيا فقط - بأحداث الشرق الأوسط.

ومع الاحتفالات التي نظمت في عام ١٩٩٤ في العالم أجمع لإحياء الذكرى الخمسين لانتهاء الحرب العالمية الثانية وتحرير أوشفيتز، ظهرت على مسرح الأحداث من جديد العلاقات مع الشعب اليهودي. وقد كان لهذه الاحتفالات تأثير خاص وملحوظ على المناقشات العامة والنشاط المتطرف في أوروبا الشرقية والاتحاد السوفياتي السابق، وهي المناطق التي قتل فيها معظم ضحايا إحراق اليهود. ولا زالت مسائل مثل ممتلكات اليهود وتعويضهم، ورد الاعتبار الى مجرمي الحرب الذين يـُنظر اليهم الآن وكأنهم أبطال قوميون ومناهضون للشيوعية، وتعاون السكان المحليين مع النازيين، مسائل تتسم حتى اليوم بالحساسية. وإحياء أي ذكرى أو اقامة أي أثر تذكاري هو أمر يحمل معه ردود فعل مناهضة لليهود.".

٥٧- وعلاوة على رسالة الحكومة الاسرائيلية، تلقى المقرر الخاص من لجنة تنسيق المنظمات اليهودية وثيقة تتعلق بمعاداة السامية، يرد نصها في المرفق الثاني.

ثالثا - تقييم مؤقت

٥٨- حسبما يتبين من التقارير التي قدمها المقرر الخاص الى اللجنة والى الجمعية العامة على حد سواء، فإن نهاية الفصل العنصري لا تعني نهاية العنصرية والتمييز العنصري. ذلك أن مظاهر الأشكال الجديدة للعنصرية والتمييز العنصري، وما يرتبط بهما من رهاب الأجانب وعدم التسامح، ومعاداة السامية، هي مظاهر تنطوي على تهديدات خطيرة للمجتمع الدولي.

٥٩- وتنتشر على نطاق واسع الدعاية العنصرية والتحريض على الكراهية الإثنية والعرقية؛ وتتخذ العنصرية أشكال العنف المتزايد باطراد الذي يظهر في الاعتداءات على الأشخاص وعمليات الاغتيال وتدمير ممتلكات المهاجرين أو الأشخاص المنتمين الى أقليات إثنية أو عرقية أو دينية، وتدنيس المقابر وتدمير أماكن العبادة. وينعكس ظهور فكرة سيادة الدول المطلقة من جديد في لجوئها الى تطبيق القانون بشكل صارم كيما توقف وتخفّض بشكل ملحوظ الهجرة وحق اللجوء وتنّقل الأشخاص بحرية، وهذه هي مظاهر مقنّعة لرهاب الأجانب الذي ينتشر في عدد من المناطق، في الشمال والجنوب على حد سواء.

٦٠- وربما تنحو بعض الاتجاهات الى اعتبار هذه الظواهر ظواهر عادية. ولكن المقرر الخاص اجتهد، من جانبه، في أن يضطلع بمهمته من منظور الرفض الدولي لهذه الظواهر الذي أعرب عنه المؤتمر العالمي لحقوق الانسان (فيينا، حزيران/يونيه ١٩٩٣)، والذي أفضى الى إعلان العقد الثالث للقضاء على العنصرية والتمييز العنصري.

٦١- وعلى الرغم من ضآلة الوسائل المادية والموارد البشرية المتاحة للمقرر الخاص، فقد حاول حصر المشكلة من مختلف جوانبها، بمساعدة الحكومات والوكالات المتخصصة، وخاصة منظمة العمل الدولية ومنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو)، والمنظمات الاقليمية، ومنها مجلس أوروبا، والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية، التي قدمت اليه المعلومات.

٦٢- وقد أتاحت الزيارات الميدانية التي قام بها المقرر الخاص اقامة حوار مع حكومات البلدان التي زارها. ويدرك المقرر الخاص فائدة هذه الزيارات الموقعية لأنها تسمح بالاطلاع، في فترة قصيرة، على واقع البلد. فهي تسهل، من خلال الحوار اليومي مع الأشخاص المعنيين، الابتعاد عن جمود النصوص والإحصاءات ومعايشة الواقع الفعلي بمتناقضاته.

٦٣- وسواء في الولايات المتحدة أو في البرازيل، في ألمانيا أو في فرنسا والمملكة المتحدة، كان المقرر الخاص يسجل ملاحظاته بالنسبة للحياة اليومية في الشارع ومشاهدة التلفزيون وقراءة الصحف المحلية والتحدث مع المواطنين العاديين لمعرفة انطباعاتهم وآرائهم عن المشاكل المطروحة. ولم تكن المعلومات المجمّعة على هذا النحو استنتاجات شخصية خالصة مستوحاة من الانطباع الحسي، وإنما شكلت مصدرا بالغ الأهمية لدراسات المقرر الخاص.

٦٤- وكان من حسن حظ المقرر الخاص أن تمت زيارتان من زياراته في فترة كانت تجري فيها مناقشات مستفيضة حول قضايا ساخنة. فقد تصادف، في زيارته للولايات المتحدة، أن نُشر كتاب تشارلز مورّي المعنون "The Bell Curve" الذي أثار ضجة في جميع أرجاء البلد بسبب الاستنتاجات العنصرية التي تضمنها. وبالمثل، أثناء زيارته للمملكة المتحدة، كانت الحكومة وحزب العمال المعارض يناقشان قوانين تنظيم الهجرة وحق اللجوء، ويتبادلان الاتهامات بـ "اللعب بالورقة العنصرية".

٦٥- ومن ناحية أخرى، ساهمت بعثات المقرر الخاص في تقديم معلومات عن نشاط الأمم المتحدة في مجال مكافحة العنصرية والتمييز العنصري. فالواقع أنه لم تكن لدى معظم الأشخاص الذين تمت مقابلتهم، وخاصة ممثلي بعض المنظمات غير الحكومية ورابطات المجتمعات المحلية، سوى فكرة غامضة عن اهتمامات "هذا الشيء - Machin" بتعزيز وحماية حقوق الانسان. ولكنهم، بعد أن رأوا ممثل أحد أجهزة الأمم المتحدة يأتي اليهم ويهتم بأمرهم، شعروا بالارتياح وتجدد الأمل. وكان هذا على وجه الخصوص هو الشعور الذي لاحظه المقرر الخاص خلال زيارته السريعة التي أجراها في حزيران/يونيه ١٩٩٥ لبيليم في شمال البرازيل، لمقابلة ممثلي منظمة غير حكومية تخلى عنها الجميع وأصبحت بلا موارد ولكنها ظلت تعمل باصرار لمساعدة السود في ولاية بارا، ولا سيَّما جماعات كيلومبوس التي تعيش في حوض الأمازون.

٦٦- ووقت استكمال هذا التقرير، شاهد المقرر الخاص برنامجا تلفزيونيا، يوم الأحد ٢٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦، عن تظاهرات يهودية في القدس، حيث ندد اليهود الفالاشا (اليهود من أصل اثيوبي) بالعنصرية والتمييز العنصري الموجهين ضدهم في اسرائيل. وقد طلب المقرر الخاص من السلطات الاسرائيلية تزويده بالمزيد من المعلومات عن طبيعة هذه التظاهرات وعن التدابير التي اتخذتها السلطات العامة والمبادرات التي قام بها المجتمع المدني.

٦٧- ولا تزال هناك مهمة ضخمة يتعين إنجازها، نظرا لأن المسائل الداخلة في نطاق ولاية المقرر الخاص شديدة التعقيد وتمس القارات الخمس. وينبغي مواصلة البعثات الميدانية سواء في أفريقيا أو أمريكا اللاتينية والكاريبي أو في آسيا وأوقيانوسيا والشرق الأوسط، كيما تتحدد معالم الصورة الشاملة للأشكال والمظاهر الجديدة للعنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب، وهي ظواهر رهيبة لا تخلو منها أي منطقة وتواجهها بلدان الشمال والجنوب على حد سواء. ويعرب المقرر الخاص عن أمله في أن تستقبله بلدان القارات المشار اليها أعلاه وأن تقدم اليه كل التعاون اللازم للاضطلاع بمهمته.

٦٨- ويأمل المقرر الخاص أن يكون قد قدم جهدا مفيدا في المساهمة في ادراك جزء من المشاكل والسعي الى ايجاد حلول مناسبة لها.

الحواشي

(١) حريق متعمد لمسكن عائلة تركية، أسفر عن وفاة خمسة أشخاص وإصابة ثلاثة أشخاص بجروح، في أيار/مايو ١٩٩٣. وفي ١٣ تشرين الأول/اكتوبر ١٩٩٣، حكمت محكمة في دوسلدورف على الجناة الأربعة بعقوبة السجن لفترات تتراوح بين ١٠ سنوات و١٥ سنة.

(٢) اقتباسات من ملاحظات الحكومة الألمانية التي أحالتها، بموجب مذكرة شفوية، البعثة الدائمة لألمانيا لدى مكتب الأمم المتحدة بجنيف الى مركز حقوق الانسان، بتاريخ ٨ كانون الثاني/يناير ١٩٩٦.

(٣) صحيفة "لوموند"، عدد ١١ تشرين الثاني/يناير ١٩٩٥، "Carpentras, ville" empoisonnée ... Plus de cinq ans après la profanation du cimetière juif de la ville ...".

(٤) انظر: "Anger over UN investigation into racism in Britain" و "A foolish Intervention. The UN has no role in British race relations",
صحيفة "التايمز"، عدد ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، الصفحتان ١ و١٩.

(٥) CCPR/C/95/Add.3.

(٦) الفقرة ٢ من الوثيقة CCPR/C/79/Add.55. وتنص الفقرة ٢٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على حظر العنصرية بجميع أشكالها.

(٧) أعربت اللجنة عن قلقها

"من أنه، بالرغم من انشاء الآليات اللازمة للاشراف الخارجي على التحقيق في الحوادث التي يُزعم تورط الشرطة أو الجيش فيها، وخصوصا الحوادث التي يقتل فيها الأشخاص أو يصابون بجروح، فإن استمرار الشرطة في القيام بهذه التحقيقات يجعل هذه الآليات تفتقر الى المصداقية الكافية"؛

"ولأن أفراد بعض الأقليات العرقية، بما في ذلك الافريقيون والكاريبيون الافريقيون، كثيرا ما يتعرضون أكثر من غيرهم للإيقاف والتفتيش، مما يثير الشكوك في تطبيق أحكام العهد التي تنص على عدم التمييز ..."

وذكرت اللجنة أيضا أنه "تبعث على القلق كذلك معاملة المهاجرين بصورة غير قانونية وطالبي اللجوء والذين صدر الأمر بترحيلهم". ولاحظت أنه "قد لا يكون من اللازم حبس الذين صدر الأمر بترحيلهم، وقد لا يكون من الضروري احتجازهم مدة طويلة في كل حالة، كما تعرب عن قلقها البالغ ازاء حالات المبالغة في استخدام القوة عند تنفيذ أوامر الترحيل".

الحواشي (تابع)

وأعربت اللجنة عن قلقها "ازاء مستويات الدعم المقدمة لحماية التنوع الثقافي والعرقي في المملكة المتحدة". كما لاحظت بقلق أيضا أن "الكثيرين من أعضاء الأقليات كثيرا ما يشعرون بأن السلطات المختصة تتقاعس عن متابعة المضايقات العنصرية التي يتعرضون لها بدرجة كافية من الحزم والكفاءة". ورأت كذلك أن "الأمر يحتاج الى عمل المزيد حتى تتغير المواقف ويتم القضاء على العنصرية والتغلب عليها". (أنظر الفقرات ١٣-١٤ و١٥ و١٨ من الوثيقة CCPR/C/79/Add.55).

(٨) رسالة مؤرخة في ٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ من الدكتور هاريس شونبرغ، مدير مكتب لجنة تنسيق المنظمات اليهودية لدى منظمة الأمم المتحدة.

المرفق الأول

الادعاءات المتعلقة بالحوادث العنصرية في ألمانيا وملاحظات الحكومة الألمانية عليها

١- في عام ١٩٩٥، تلقى المقرر الخاص ادعاءات من مصادر مختلفة بشأن حوادث وقعت في ألمانيا ومن المحتمل أن يكون السبب في وقوعها اعتبارات عنصرية. وأحيلت ١٥ حالة الى حكومة ألمانيا لإبداء ملاحظاتها بشأنها(أ).

٢- وترد أدناه ملخصات لهذه الادعاءات ولملاحظات الحكومة الألمانية عليها.

الحالة رقم ١/١٩٩٥

الادعاءات

المكان: فيرل

التاريخ: ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤

٣- يفيد البلاغ بوقوع حريق عمد في نزل يمتلكه أتراك بالقرب من غويترسلوهه في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤. ولقي ثلاثة أشخاص حتفهم وأصيب ستة آخرون بجراح. ولحقت بثلاثة من المصابين حروق خطيرة.

٤- ويدعي البلاغ أن لهذا الحادث أسباب عنصرية.

الملاحظات

٥- تأكدت الوقائع. بيد أنه لم يسفر التحقيق عن أية أدلة تؤيد نظرية ارتكاب هذا العمل بسبب رهاب الأجانب. وينفي نشوب الحريق داخل المنزل، في الدور الثاني، وكون النزلاء من جنسيات مختلفة، لا سيما من شمال أوروبا، احتمال الحريق الجنائي لأسباب عنصرية. وكانت الضحايا سيدة بولندية ورجلان أحداهما بلغاري والآخر ألماني.

(أ) رسائل المقرر الخاص الى البعثة الدائمة لألمانيا لدى مكتب الأمم المتحدة في جنيف خلال الفترة من ٢٤ أيار/مايو الى ١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

٦- وتباشر النيابة التحقيق على أساس نظرية القتل الخطأ وتتجه شبهاتها الى أصحاب النُزل والعاملين بالفندق/المطعم.

الحالة رقم ٢/١٩٩٥

الادعاءات

المكان: أوبردردنغن

التاريخ: ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

٧- يفيد البلاغ بوقوع حريق عمد في مخزن للأخشاب بجوار منزل تمتلكه أسرة تركية في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. ولقد غادر السكان المنزل فورا ولم يصب أحد في هذا الحادث.

٨- وتشتبه الشرطة في وقوع هذا الحريق عمدا وفي أنه كانت له أسباب عنصرية لرسم علامات الصليب المعقوف وشعار "لا نريد الأجانب" على جدران المنزل قبل الحادث.

الملاحظات

٩- في ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، وفي الساعة الرابعة والثلث صباحا تقريبا، ألقى مجهولون كوكتيل مولوتوف على مخزن للأخشاب بجوار المنزل رقم ٢٧ بشارع سترننفلسرشتراس في أوبردردنغن ونتج عن ذلك احتراق المخزن بأكمله وامتداد الحريق الى الجدار الفاصل بين المخزن والمنزل. وأصيب أربعة من أفراد الأسرة التركية الذين كانوا يعيشون في هذا المنزل بجراح أثناء هروبهم من المنزل.

١٠- ونظرا للعثور في ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٤ على ورقة تحمل عبارة "لا نريد الأجانب" أمام المنزل ورسم علامة الصليب المعقوف مرارا، طبقا لأقوال أفراد الأسرة، بالطباشير على جدران المنزل، فلقد اتجه التحقيق الذي أجرته نيابة كارلسروهى في بداية الأمر الى الشروع في الحريق العمد بسبب رهاب الأجانب. بيد أنه لا يستبعد من نتائج التحريات التي أجرتها الشرطة الجنائية أن تكون لهذا الحريق أسباب خلاف رهاب الأجانب.

١١- ولم تتمكن النيابة من الوصول الى أدلة قاطعة رغم المكافأة التي رصدتها والتي تبلغ ٢ ٠٠٠ مارك ألماني لكل من يقدم معلومات تسمح بمعرفة الفاعل أو الفاعلين أو بإلقاء القبض عليهم. ولذلك، ونظرا لعدم معرفة الفاعل، أصدرت النيابة في ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٥ قراراً بحفظ الدعوى.

الحالة رقم ٣/١٩٩٥

الادعاءات

المكان: رايخلسهايم

التاريخ: ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

١٢- يفيد البلاغ بوقوع حريق عمد بمنزل عائلة كالماك (التركية) بقرية رايخلسهايم بالقرب من فرايدبرغ بفرانكفورت يوم ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وبدأ الحريق بانفجار في بهو المنزل. وعثر بعد اطفاء الحريق على وعاء للبنزين على السلم. وتقدر الخسائر بنحو ٠٠٠ ٥٠ مارك ألماني. ولم يصب أحد في الحادث. ويدعي البلاغ أن الحريق كان لأسباب عنصرية.

١٣- ولقد تأكدت الوقائع. وطبقا لنتائج التحقيق الذي أجرته الشرطة، يتعلق الأمر بحريق عمد. وباءت جميع الجهود التي بذلت حتى الآن لمعرفة الفاعل أو الفاعلين بالفشل. ولا يوجد حالياً ما يؤكد أن هذا الفعل كان بسبب رهاب الأجانب. وتفيد عائلة كاكماك بأنها لم تتعرض لمثل هذه الحوادث من قبل.

١٤- وفي ٢٩ نيسان/أبريل ١٩٩٥، وقع حريق جنائي آخر ضد أقارب عائلة كاكماك، في رايخلسهايم. وأسفر التحقيق عن وجود شبهات قوية ضد أبن صاحب الشقة الذي يملك أيضا المنزل الذي وقع فيه الحريق الجنائي في ١٢ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وينفذ هذا الشخص حالياً عقوبة بالسجن في السجن الرابع لمدينة فرانكفورت ولكنه يعمل بالخارج. وهو متهم أيضاً بتحريض أحد زملائه بالسجن على ارتكاب هذا العمل.

الحالة رقم ٤/١٩٩٥

الأشخاص المعنيون

سنان كاديوغلو
غولسوم كاديوغلو
محمد كاديوغلو
سلطان كاديوغلو
سيدفا كاديوغلو
مصطفى كاديوغلو

الادعاءات

المكان: رايخرتشوفن

التاريخ: ٢٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

١٥- يفيد البلاغ بوفاة سنان كاديوغلو وابنه الذي يبلغ خمس سنوات من العمر محمد كاديوغلو (وهما من الأتراك) في حريق عمد وقع في قرية رايخرتشوفن بالقرب من مدينة انغولشتادت. وبدأ الحريق في الساعة السابعة صباحا تقريبا في ورشة ملحقة بالمنزل الكائن في شارع مارغاريتن وانتقل الى المطبخ. وتمكنت الأم وهي غلسوم كاديوغلو وثلاثة أطفال آخرين (سلطان وسفدا ومصطفى كاديوغلو) من الفرار بالقفز من نافذة في الدور الثاني بينما عاد الأب الذي يبلغ ٣٨ سنة من العمر الى المنزل المليء بالدخان للبحث عن ابنه محمد. وحدث عندئذ انفجار في الدور الثاني ولقي الأب والابن حتفهما. وكانت عائلة كاديوغلو تعيش في انغولشتادت منذ عام ١٩٧٨.

١٦- وتدعي المصادر أن عددا كبيرا من النازيين الجدد من مدينتي فاوبورغ وروكفولدنغ المجاورتين يترددون على قرية رايخرتشوفن. ويفيد مصطفى كاديوغلو الذي يبلغ تسع سنوات من العمر أن مجموعة من النازيين الجدد تواجدت مؤخرا في مدرسته.

١٧- ويدعي البلاغ أن لهذا الحريق العمد أسباب عنصرية وأن الذي قام بارتكابه هم النازيون الجدد.

الملاحظات

١٨- تأكدت الوقائع.

١٩- وتبين من التحقيق الذي أجراه الخبير الفني ومن الملاحظات التي أبداها شهود آخرون أن الحريق بدأ في مبنى ملحق بالمنزل، بين حفرة للشحوم والمنزل. وكان هذا المبنى هو المخبأ المخصص للمنزل واستخدمه سنان كاديوغلو ككراج وكورشة لإصلاح السيارات.

٢٠- وطبقاً للنتائج التي توصل اليها تقرير المكتب الإقليمي للقضايا الجنائية في بافاريا، قد يرجع سبب الحريق الى عطل فني أو الى إهمال أو الى حريق عمد. ونظرا لجسامة الخسائر، لم يتمكن المكتب من الوصول الى أدلة تسمح بمعرفة السبب الحقيقي للحريق. وطبقاً لأقوال الخبير، كان سنان كاديوغلو غالباً في الكراج عند نشوب الحريق. ولا يزال التحقيق جارياً. وليس هناك ما يدل حتى الآن على أن هذا الحريق كان جنائياً ولأسباب تتصل برهاب الأجانب.

الحالة رقم ٥/١٩٩٥

الادعاءات

المكان: غيستاشت

التاريخ: ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

٢١- تسببت قنبلة حارقة ألقيت في حانوت للشاي يمتلكه أتراك في غيستاشت، هامبورغ، في منتصف الليل يوم ٢٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤ في تدمير هذا الحانوت. وأمكن إخلاء ٢٢ تركياً وألمانياً كانوا يعيشون بالشقق الواقعة فوق الحانوت. وتوجد اصابات. وتقدر الخسائر بنحو ٢٥٠ مارك ألماني.

٢٢- ويدعي البلاغ أن المسؤولين عن هذا الحادث، الذي وقعت بعده حوادث أخرى كثيرة ضد الأتراك والحوانيت التي يمتلكها أتراك في ألمانيا هم النازيون الجدد، لأسباب عنصرية.

الملاحظات

٢٣- تأكدت معظم الوقائع.

٢٤- وتقوم بالتحقيق في هذا الحادث لجنة خاصة من الشرطة الجنائية لمقاطعة لوبيك، شكلت خصيصاً في غيستاشت، وتضم خبراء في الحرائق من مكتب القضايا الجنائية بالمقاطعة. وطبقاً لأقوال الشهود، يرجع إشعال الحريق الى ثلاثة أشخاص تدل ملامحهم، طبقاً لتلك الأقوال، على أنهم من الأتراك. وشوهد هؤلاء الأشخاص لدى فرارهم بعد ذلك بسيارة كانت بالقرب من مكان الحادث.

٢٥- ولم يتوصل التحقيق الذي أجرته اللجنة الخاصة حتى الآن الى أي دليل يؤكد مسؤولية حركة اليمين المتطرف الألمانية عن الحادث أو الى أن السبب في وقوعه هو رهاب الأجانب.

الحالة رقم ٦/١٩٩٥

الأشخاص المعنيون

محمد علي قرعسلان
مالك آوتلو
محمد أوزباغدال

الادعاءات

المكان: فورث

التاريخ: ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥

٢٦- يفيد البلاغ بقيام مجموعة من النازيين الجدد الألمان بالتعدي على محمد علي قرعسلان ومالك آونلو ومحمد أوزباغدال (وجميعهم من أصل تركي) لدى توقفهم بإشارة مرور في شارع غليتسغاسي في فورث بالقرب من نورمبرغ في ١٤ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥. وأصيب محمد علي قرعسلان باصابات خطيرة واستوجب الأمر نقله الى المستشفى. وأصيب مالك آونلو ومحمد أوزباغدال بجراح أيضا في هذا الحادث. وانتقل النازيون الجدد بعد ذلك الى نادي تورنرشافت الرياضي بمدينة فورث وتعدوا على الأتراك الموجودين بالداخل بالهراوات والمطاوي.

٢٧- ويدعي البلاغ أن لهذا التعدي أسباب عنصرية.

الملاحظات

٢٨- في ١٥ كانون الثاني/يناير ١٩٩٥، وبعد الساعة الثانية صباحاً، وقعت مشاجرة بين مجموعة من الألمان ومجموعة من الأتراك في شارع كونغشتراسي بمدينة فورث. وبدأت المشاجرة طبقاً لأصحاب البلاغ عند إشارة المرور المجاورة لأرض فضاء. فلقد توقفت سيارة يستقلها مواطنان تركيان كانا عائدين من نادي تورنرشافت الرياضي التركي الكائن بشارع غليتسغاسي المجاور عند إشارة المرور. وغادر في نفس الوقت تقريبا الألمان المشار اليهم حفلاً تذكارياً كان مقاماً في مقهى "أماديوس" في مدينة فورث. وتلاقت المجموعتان عند إشارة المرور. وبدأت المشاجرة بتبادل السباب ثم تحولت الى مشاجرة بالأيدي. وترى السلطات التي قامت بالتحقيق أن الأحداث نتجت غالباً من تبادل السباب بين المجموعتين المذكورتين.

٢٩- واستؤنفت المشاجرة بعد ذلك بقليل أمام النادي الكائن في شارع غليتسغاسي المجاور. وطرح مالك آونلو هناك على الأرض وضربه المعتدون، الذين لم تتمكن السلطات من معرفة هويتهم، بالأرجل بينما كان يدافع عن نفسه بمنفضة. وتعدى أشخاص لم تعرف هويتهم أيضاً على مواطن تركي يدعى قرعسلان كان خارجاً من النادي ولا علاقة له بالمشاجرة بالأيدي وبالأرجل أيضاً. وطبقاً للمعاينة، لم تستخدم الهراوات أو المطاوي أثناء المشاجرة.

٣٠- ويعاني قرعسلان من كسر بالجمجمة، ويعاني آونلو من كدمات متعددة بالجمجمة ومن جراح متعددة بالرأس، فضلا عن تجمعات دموية كثيرة وآلام بالفقرات العنقية وبمفاصل الفكين أدت الى تقييد حركتهما.

٣١- وتعتزم النيابة المختصة، نظراً لتناقض المعلومات المتعلقة بالدعوى وبالتطورات التي أحاطت بالمشاجرة، إصدار قرار بحفظ الدعوى لأسباب تتعلق بالوقائع والقانون.

٣٢- ولم يتبين من التحقيق وقوع هذا الحادث لأسباب عنصرية.

الحالة رقم ٧/١٩٩٥

الأشخاص المعنيون

أيكوت إرول

الادعاءات

المكان: **كييل**

التاريخ: **٢٠ شباط/فبراير ١٩٩٥**

٣٣- يفيد البلاغ بوقوع حريق عمد في توكيل سياحي يمتلكه أيكوت إرول (من أصل تركي). وبدأ الحريق بإلقاء عبوتين من كوكتيل مولوتوف داخل الوكالة من النافذة. وحدثت خسائر جسيمة ولكن لا توجد إصابات.

٣٤- ويدعي البلاغ أن هذا الحريق العمد كان لأسباب عنصرية.

الملاحظات

٣٥- في ١٧ شباط/فبراير ١٩٩٤، وفي الساعة ٢٣/٢١ ليلا، نشب في نفس الوقت حريقان في توكيلين للسياحة كائنين في شارع اليزابيثشتراسى ورنغسشتراسى بمدينة كييل. وقام المعتدون في كلتا الحالتين بكسر الواجهات الزجاجية للتوكيلين وبإلقاء عبوات كوكتيل مولوتوف داخلهما. ونجح الجيران والشرطة في إخماد الحريقين بسرعة مما أدى الى قلة الخسائر المادية. ولم توجد إصابات.

٣٦- وتمكن أحد الشهود من القبض على شخص كان بالقرب من مكان الحادث في شارع رنغسشتراسى، وقامت الشرطة بالقبض مؤقتا على شخص آخر بناء على الأوصاف المقدمة من الشهود. وكان الشخصان المذكوران من المواطنين الأتراك الذين صدر أمر بالقبض عليهم في ١٨ شباط/فبراير ١٩٩٤ لشروعهم في ارتكاب جريمة الحريق العمد.

٣٧- وطبقا لنتائج التحقيق، يستبعد ارتكاب هذين الحادثين لأسباب عنصرية أو من جانب اليمين المتطرف.

الحالة رقم ٨/١٩٩٥

الأشخاص المعنيون

محمد بيرق
ضياء يلدز
نيهات ايزيك

الادعاءات

المكان: **مولهايم**

التاريخ: **٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥**

٣٨- يفيد البلاغ بوصول مجموعة خاصة من قوات الشرطة الألمانية التي ترتدي الملابس المدنية والتابعة لمقر الشرطة بمدينة آسن الى مقهى رويال الذي يمتلكه أحد الأتراك والكائن بشارع ابنغوفر بمدينة مولهايم في خمس أو ست عربات ومعهم عربة إسعاف. ولدى نزولهم من العربات وضعوا أغطية على رؤوسهم وارتدوا حرامل مانعة للرصاص. ثم دخلوا بعد ذلك الى المقهى وأمروا جميع الموجودين به بالرقود على الأرض. وعندما أبلغ أحد مرتادي المقهى وهو محمد بيرق (التركي أيضا) أفراد المجموعة الخاصة بأنه يعاني من مرض بالقلب صاح أحد أفراد المجموعة قائلاً "نحن لا نبالي بقلبك" ودفعه بقوة على الأرض وضربه بمقبض بندقيته على فمه وركله بقدمه. ونقل السيد بيرق بعد ذلك الى المستشفى لإصابته بكسر في الضلوع.

٣٩- وتعرض مرتاد آخر للمقهى من أصل تركي هو ضياء يلدز للضرب بالأقدام لدى وجوده على الأرض ثم وضعت القيود الحديدية بيديه وضرب بسلاح على رأسه. وتعرض نيهات ايزيك التركي أيضاً، الذي طلب من أفراد المجموعة الافصاح عن هويتهم، للدفع والضرب ثم وضع كيس من البلاستيك على رأسه لمنعه من التنفس وأصيب بسحجات في رقبته.

٤٠- وتبين بعد مغادرة أفراد المجموعة الخاصة للمقهى أنهم كانوا يبحثون عن ثلاثة من اليوغوسلافيين. وشهد هذه الوقائع بعض المواطنين الألمان.

٤١- ويدعي البلاغ أن تصرفات أفراد المجموعة واعتداءاتهم كانا لأسباب عنصرية.

الملاحظات

٤٢- وطبقا للجهة التي قامت بالتحقيق، كانت وقائع هذا الحادث كما يلي:

"في ٢٨ شباط/فبراير ١٩٩٥، وفي الساعة ١٩/٥٠ تقريبا، قام ١١ فرداً من المجموعة الخاصة لشرطة آسن بالقبض على ثلاثة أشخاص بالمقهى ونادي البلياردو المسمى "بسترو رويال" الكائن برقم ١٠٨ بشارع ابنغوفر شتراسى بمدينة مولهايم بتهمة الاشتراك في أربع سرقات باستخدام السلاح في مولهايم ونيوس فضلا عن سرقتين أخريين في هولندا. وباشرت نيابة هورتغنبوش بهولندا التحقيق لارتكابهم عدة جرائم منها جريمة الشروع في القتل لدى ارتكاب إحدى هذه الجرائم في دائرة اختصاصها.

وتبين من الأدلة التي جمعت بالتصنت الهاتفي أن المذكورين سيجتمعون بالمقهى للتخطيط لجريمة مماثلة. وافترضت الشرطة أنهم سيكونون مسلحين. ولذلك أرسلت إدارة الشرطة بمدينة آسن أفراداً من المجموعة الخاصة المدربة أساساً للقبض على المجرمين المسلحين الذين لا يترددون في استخدام أسلحتهم الى هذا المقهى.

ويتبين من تقارير الشرطة أن الأفراد المذكورين كانوا يرتدون الخوذ وحوامل مانعة للرصاص وأقنعة وأنهم كانوا يحملون على أذرعتهم علامات عليها عبارة "الشرطة" وأن شعار المقاطعة كان مرسوماً على حواملهم. ولدى دخولهم بالمقهى أبلغوا الأشخاص الموجودين ومنهم السيد بيرق ويلدز وايزيك مراراً وبصوت واضح ومرتفع بأنهم من الشرطة، وأمروهم بعدم الحركة.

وطبقاً للتقارير، اندفع عندئذ السيد بيرق تجاه أحد رجال الشرطة وبيده اليمنى سلاحاً نارياً فطرحه شرطيان آخران على الأرض ووضعا القيود الحديدية بيديه لشدة مقاومته لهما. ولا أساس من الصحة لما يدعيه السيد بيرق من تغطية رأسه بأحد الأكياس. وعندما ذكر أحد الموجودين بعد ذلك أن السيد بيرق يعاني من مرض بالقلب بادرت الشرطة بعرضه على طبيب الإسعاف الذي كان معهم. وطبقاً للتقارير، لم يتعرض السيد بيرق للضرب سواء بالأيدي أو بالأقدام.

وتشير تقارير الشرطة علاوة على ذلك الى محاولة السيد يلدز الاستيلاء على المدفع الرشاش الذي كان يحمله الفرد المكلف بحماية زملائه. ودافع هذا الفرد عن نفسه. وتشير التقارير الى وضع القيود عندئذ بيدي السيد يلدز. وأعلن السيد يلدز في المحضر رقم 40 UJs 22/95 أنه كان يعتقد أنه لا علاقة للشرطة بهذه العملية وأن القائمين بها هم مجموعة من المجرمين أو من الإرهابيين ولذلك حاول "برد فعل تلقائي" الدفاع عن نفسه بتغيير اتجاه السلاح الذي كان بحوزة أقرب أفراد الشرطة اليه.

وطبقاً للمعلومات الموجودة حتى الآن، لا يوجد إطلاقاً ما يدعو الى القول بأن عملية الشرطة هذه كانت 'لأسباب عنصرية'".

٤٣- وذكرت النيابة بمدينة دوسلدورف أن الأشخاص الثلاثة الذين ألقي عليهم القبض بمقهى "بسترو رويال" في مدينة مولهايم كانوا يوغوسلافيان وأحد الألمان.

الحالة ٩/١٩٩٥

الادعاءات

المكان: كولون (مقاطعة الراين الشمالية/وستفاليا)

التاريخ: ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٤

٤٤- يفيد البلاغ بالعثور في ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤ على طفل وليد بإحدى حدائق مدينة كولون وبأنه نقل الى المستشفى حيث تلقى العلاج اللازم وأصبح في صحة جيدة.

٤٥- ويفيد البلاغ أيضا بأنه قام أكثر من مائة من أفراد الشرطة في الساعة السادسة صباحا من يوم ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٤ بمحاصرة مخيم لملتمسي اللجوء من الغجر والسنتيس. ثم قام أفراد الشرطة بتفتيش المخيم بناء على بلاغ من شاهدة أفادت بأنها رأت إمرأة "تشبه الغجر" ومعها عربة أطفال.

٤٦- واصطحبت الشرطة طبقا للبلاغ جميع النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ٤٠ سنة من العمر الى مركز الشرطة حيث أخذت بصماتهن وصورهن وأجبرن على إجراء اختبارات للدم. ويقال إن ثلاثة منهن، من بينهن فتاة لا تتجاوز ١٥ سنة من العمر، تعرضن للكشف الطبي بالقوة.

٤٧- وأصدرت الشرطة البيان التالي: "يفيد البلاغ الذي ورد من المستشفى بأن الطفل الذي تم العثور عليه يحمل علامات جلدية مماثلة للعلامات التي توجد بالغجر والسنتيس ... وكان لا بد من وجود مثل هذه المجموعة الكبيرة من الشرطة لاعتياد هاتين الأقليتين الإثنيتين على الهروب من الشرطة".

٤٨- ويدعي البلاغ أن لهذا الحادث أسباب عنصرية.

الملاحظات

٤٩- فيما يلي وقائع هذا الحادث. ففي صباح يوم ٨ نيسان/أبريل ١٩٩٤، عثرت إمرأة كانت تتنزه في حديقة بمدينة كولون على مولود ذكر يبلغ بضع ساعات من العمر. وتبين بعد ذلك أن الطفل كان يعاني من شرخ بالجمجمة، وأنه كان عارياً، وأنه كان لا يزال جزء من المشيمة متصلا به. وأمكن باتخاذ إجراءات الإنعاش الطبي فورا تثبيت الدورة الدموية للطفل وتنظيم تنفسه وبالتالي أنقذت حياته. وكانت درجة حرارة الطفل عند العثور عليه لا تتجاوز ١٩ درجة مئوية.

٥٠- ونظراً لما أسفرت عنه تحريات الجهات المختصة - لا سيما من أقوال الشاهدة المذكورة - من احتمال أن تكون أم الطفل من ملتمسي اللجوء الموجودين في مخيم بولر هولزويغ، الذي تتكون أغلبية الموجودين فيه من أشخاص نازحين من يوغوسلافيا السابقة، طلبت الجهات القائمة بالتحقيق في مدينة كولون من محكمة كولون الجزئية الإذن لها بأخذ عينات من الدم من ٣٩ إمرأة يعشن في المخيم والإذن لها

أيضاً بتفتيش منشآت ملتمسي اللجوء بالمخيم. وأخذت أسماء النساء، ومنهن نساء من الغجر، من قائمة النساء المقيمات بالمخيم - بصرف النظر عن أعمارهن.

٥١- وقام أحد قضاة التحقيق التابعين لمحكمة كولون الجزئية بإصدار الأمر المطلوب في ١٢ نيسان/أبريل ١٩٩٥. واستند الإذن بأخذ عينات من الدم الى المادة ٨١ (ج)(٢) من قانون الإجراءات الجنائية. وتنص هذه المادة على أنه يجوز أخذ عينات من الدم من أشخاص خلاف المتهمين بغير رضاهم لإجراء الفحوص اللازمة إذا كانت هذه الفحوص لا تضر بصحتهم وكانت ضرورية للتحقيق.

٥٢- وفي الساعة السابعة من صباح يوم ١٣ نيسان/أبريل ١٩٩٥، وصل ١٨ من رجال المباحث الجنائية، و ٦٠ من أفراد الشرطة، و٤ من العاملين بنيابة كولون الجزئية، و٤ من المترجمين الشفويين الى المخيم. وقام أفراد الشرطة الذين كانوا يرتدون ملابسهم الرسمية بإغلاق منافذ المخيم ثم قامت القوة بتفتيش كل منشأة على حدة.

٥٣- وقام المترجمون الشفويون بإبلاغ النساء المذكورات بلغتهن الأصلية، وبورقة أعدت كتابيا خصيصا لذلك وسلمت لهن، بوقائع الموضوع وبالهدف من هذه العملية. وطلب من المترجمين سؤال النساء عن مدى فهمهن لما قيل لهن وعن مدى موافقتهن على أخذ عينات من الدم منهن. ونظرا لإلمام معظم المقيمين بالمخيم باللغة الألمانية فلقد تمكن المسؤولون أيضا من مخاطبتهن بدون الاستعانة بالمترجمين الشفويين.

٥٤- ولم تكن ١٥ من النساء اللاتي يشملهن الإذن الصادر بأخذ عينات من الدم موجودات بالمخيم. ولم تتخذ الإجراءات المنصوص عليها في الإذن بشأنهن حتى الآن.

٥٥- ونقلت ٤٠ من النساء بحافلة الشرطة من المخيم الى مركز الشرطة بمدينة كولون حيث قام عاملون طبيون بأخذ عينات من الدم منهن بحضور اثنين من المترجمين الشفويين.

٥٦- وبناء على أمر عاجل صدر بعد ذلك من النيابة بناء على المادة ٨١(أ)(٢) من قانون الإجراءات الجنائية نقلت ثلاث من النساء اللاتي أخذت منهن عينات من الدم بناء على الإذن السابق الى قسم أمراض النساء بعيادة مستشفى كولون للكشف الطبي عليهن. وكان السبب في ذلك هو ما ذكرته الشاهدة من وجود شبه بينهن وبين المرأة التي وجدت بالقرب من مكان العثور على الطفل.

٥٧- ولم تؤد التدابير التي وصفت أعلاه الى الوصول الى أم الطفل. ولا يزال البحث جاريا.

٥٨- وحكمت محكمة مقاطعة كولون في حكم لها صدر في ٢٤ تموز/يوليه ١٩٩٥ برفض الشكوى المقدمة من إحدى النساء اللاتي أخذت منهن عينة من الدم بناء على الإذن الصادر من محكمة كولون الجزئية لعدم وجود سند قانوني لهذه الشكوى.

٥٩- ووجهت أيضاً عدة تهم جنائية الى وكيل النيابة القائم بالتحقيق وقاضي التحقيق المختص بالدعوى وأفراد الشرطة المعنيين منها التعدي والإكراه والحرمان من الحرية بوجه مخالف للقانون. وأحالت نيابة

مقاطعة كولون الكلية هذا البلاغ الى نيابة بون لإجراء التحقيق اللازم وانتهى هذا التحقيق في ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥ بحفظ البلاغ لعدم وجود أدلة كافية على ارتكاب جريمة جنائية.

٦٠- وأعاد النائب العام لمقاطعة كولون النظر في هذا الموضوع، بناء على سلطته الرئاسية، مع التركيز على مسألة مدى مراعاة مصالح النساء الواجبة الحماية لدى إرسال قوات الشرطة الى المخيم، ولا سيما على مدى اتخاذ جميع الاحتياطات اللازمة لتجنب تعرض النساء لأضرار لا تستوجبها مقتضيات التحقيق. وبحث النائب العام أيضاً مسألة ما إذا كان من الواجب الاضطلاع بهذه العملية بمزيد من اللباقة ومن المراعاة لشعور الغير. وقال في هذا الصدد ما يلي:

"من المسلم به أنه لم يكن من الممكن الاضطلاع بالعملية المقررة - لا سيما في ضوء العدد الكبير للأشخاص المعنيين وبصرف النظر عن جنسيتهم أو عن انتمائهم الى مجموعة إثنية معينة - بدون الاستعانة بعدد كبير من رجال الشرطة. وإذا كان من الواجب أن تتم هذه العملية، طبقا لما ذكرته نيابة بون في مذكرتها الختامية للتحقيق، في جو "هادئ" و"ودي" و"مريح وغير عدواني"، فإن الفيلم الذي أذاعته وكالة الإذاعة بألمانيا الغربية (Westdeutscher Rundfunk) - لا سيما "الحصار" الذي فرضه رجال الشرطة بملابسهم الرسمية على مباني المخيم الأربعة - يعطي الى حد ما الانطباع بأن الإجراءات التي اتخذت كانت شبه "عسكرية". ولكن نظراً لخطورة الجريمة فإنها ما زالت متفقة مع مبدأ التناسب. وكان من الواجب أن تنظم هذه العملية بمزيد من الدقة وبمزيد من اللباقة لعدم إعطاء الانطباع - غير المقصود - بانصراف النية الى التخويف. وليس هناك من جهة أخرى أيضاً أي مجال للقول بأن هذه العملية كانت ذات طابع تمييزي".

٦١- ولاحظ النائب العام أيضاً ما يلي:

"ومن المؤسف الى حد ما أنه قد تولد لدى الجمهور - بغير حق - الانطباع بأن نوعية وحجم الإجراءات التي اتخذت يرجعان الى "المميزات الخاصة" لمجموعتي السنتيس والغجر. وكان من الممكن تجنب مثل هذا القول، لا سيما في التقارير الصحفية، بمراعاة الحرص والحذر الواجبين في مثل هذه الأحوال. ولذلك طلبت من رئيس النيابة أن يتخذ جميع الخطوات اللازمة".

٦٢- والمقصود من هذه الملاحظة هو البيان الصحفي الذي أدلى به وكيل النيابة الذي قام بالتحقيق بعد العملية مباشرة. فلقد قال، في جملة أمور، لأنه يحقق في جريمة، ولأنه لا علاقة لذلك بالعنصرية على الإطلاق، ولأنه كان سيتخذ نفس الإجراء مع أي أشخاص آخرين، ولأن سبب اشتراك مثل هذا العدد الكبير من رجال الشرطة هو ما هو معروف عن هاتين الأقليتين الإثنيتين من أنهما كانتا ستلوذان لولا ذلك بالفرار.

٦٣- وأيدت وزارة العدل في مقاطعة الراين الشمالية/وستفاليا تقييم النائب العام صراحة أمام برلمان المقاطعة. وقالت إنه على الرغم من تناسب الإجراءات التي اتخذتها أجهزة التحقيق فلقد كان من الواجب عليها أن تنظم هذه العملية بمزيد من الحذر. ووصفت الوزارة البيان الصحفي بأنه قد جانبه التوفيق.

الحالة رقم ١٠/١٩٩٥

الادعاءات

المكان: ورمز (مقاطعة الراين - بالاتينابي)

التاريخ: ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

٦٤- يفيد البلاغ بوقوع حريق عمد في مبنى الرابطة الثقافية الإسلامية التركية بمدينة ورمز في ٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤. وتمتلك المبنى الذي يتكون من ثلاثة طوابق وتقيم فيه أيضا ثلاث أسر تركية.

٦٥- ويقال إنه حدثت خسائر كبيرة ولكن لم تحدث إصابات. ويقال أيضا إنه تم العثور على وعاء للوقود في المبنى المحترق بعد إخماد الحريق.

٦٦- ويدعى أن لهذا الحادث أسباب عنصرية.

الملاحظات

٦٧- في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤، نشب حريق عمد في مبنى الرابطة الثقافية الإسلامية التركية بمدينة ورمز. وبلغت قيمة الخسائر التي نتجت عن الحادث نحو ٠٠٠ ٥ مارك ألماني. وفي ٢١ آذار/مارس ١٩٩٥ أحالت نيابة ماينز مواطنين تركيين إلى محكمة ورمز الجزئية - المشكّلة من قاضيين شعبيين - بتهمة الحريق العمد. وطبقا لرأي النيابة، ليس هناك حتى الآن ما يدل على وقوع هذه الجريمة لأسباب سياسية أو عنصرية.

٦٨- ولم يصدر الحكم في هذه القضية حتى الآن.

الحالة رقم ١١/١٩٩٥

الأشخاص المعنيون

يوسف قربوز	ر. أصلان
رضوان تونك	ياسر دونر
محمود توركوكو	محمود تبول
نوري ديمير	حسين التيغان
رمزي براول	

الادعاءات

المكان: هانوفر (مقاطعة سكسونيا السفلى)

التاريخ: ١٧ آذار/مارس ١٩٩٥

٦٩- يفيد البلاغ بإضراب السجناء الأتراك التسعة الذين ترد أسماؤهم أعلاه عن تناول الطعام في سجن هانوفر بسبب سوء معاملتهم بالسجن لكونهم من الأجانب. ويدعي البلاغ أيضا أن أحكام السجن التي تصدر على المجرمين الأتراك تكون أطول مدة من الأحكام التي تصدر على المجرمين الألمان عند ارتكب نفس الجريمة بل ويحال الأتراك أحيانا إلى المحاكمة بينما يخلى سبيل الألمان.

الملاحظات

٧٠- اتصلت سفارة تركيا بالحكومة الاتحادية بشأن هذا الموضوع. وحررت وزارة الخارجية الاتحادية مذكرة شفوية في ٢٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥ قدمت فيها البيانات أدناه.

٧١- "أضرب سبعة وعشرون من النزلاء في سجن هانوفر عن الطعام خلال الفترة من ١٥ إلى ٢٢ آذار/مارس ١٩٩٥ للاحتجاج على الأحكام التي صدرت ضدهم من المحاكم الألمانية بدعوى أنها غير عادلة، لا سيما فيما يتعلق بمدة الأحكام. ولم تكن صحة النزلاء في أي وقت من الأوقات معرضة للخطر.

٧٢- وعالجت اللجنة القانونية والدستورية واللجنة الفرعية المعنية بالسجون ومساعدة السجناء التابعتان للبرلمان الإقليمي في ساكسونيا السفلى هذا الحادث بالتفصيل. وتأكدتا لدى قيامهما بذلك من عدم حدوث انتهاكات لحقوق الإنسان ومن عدم وجود أساس من الصحة للادعاءات المذكورة. واقتنعتا بوجه خاص، بعد المناقشات التي أجريت مع النزلاء الأجانب، بعدم وجود ما يؤيد الاتهامات الإجمالية الموجهة إلى القضاة والنيابة والمحامين في مقاطعة ساكسونيا السفلى في "البيان الصحفي الموجه إلى الجمهور" المرفق بالمذكرة الشفوية لسفارة تركيا.

٧٣- وقام مدير سجن هانوفر ورئيس اللجنة الفرعية ورئيس اللجنة القانونية والدستورية التابعة للبرلمان الإقليمي لساكسونيا السفلى مرارا بتوضيح المقصود بالمبدأ الدستوري لاستقلال القضاء للنزلاء. وقام رئيس اللجنة الفرعية علاوة على ذلك بمراجعة أوامر القبض والأحكام الصادرة على السجناء المضربين عن الطعام ولم يجد ما يؤيد تعمد الإضرار بهم أو قصور بالإجراءات أو تعرض غير الألمان المدانين للمغالاة في الأحكام الصادرة ضدهم. وفي نفس السياق، لم يجد رئيس اللجنة الفرعية ما يؤيد الحصول على اعترافات المدانين بالقوة أو عدم استفادتهم من هذه الاعترافات لتخفيف أحكامهم طبقا لمبادئ العقاب الواردة في القانون الجنائي (المادة ٤٦). وتبين كذلك أن معظم المدانين لديهم محامين وأنه كان أو لا يزال من الجائز لهم استئناف الأحكام الصادرة ضدهم والمطالبة بالتالي بإعادة النظر في إدانتهم.

٧٤- ويلاحظ فيما يتعلق بشكوى النزلاء غير المحددة من وجود "أخطاء وإجحاف" من جانب النيابة أن وكلاء النيابة بحكم القانون هم الممثلون المستقلون للعدالة. ولا يوجد ما يدل على ارتكابهم مخالفات فنية لدى ممارستهم لأعمالهم مع النزلاء المضربين عن الطعام.

٧٥- وهناك حاليا تبادل للرسائل بشأن هذا الموضوع بين القنصلية العامة لتركيا في هانوفر ووزارة العدل في مقاطعة ساكسونيا السفلى. وأعرب القنصل العام محمد عمر في ٣٠ آذار/مارس ١٩٩٥ عن شكره للمعلومات التفصيلية التي وردت إليه.

٧٦- وتم إبلاغ النزلاء بأن الموضوع قيد البحث حاليا في البرلمان الإقليمي لساكسونيا السفلى عن طريق أجهزة البرلمان المختصة بمثل هذه المسائل وبأنه ليس هناك ما يدعو إلى إجراء مقابلة إضافية لهم مع وزيرة العدل السيدة أليم - ميرك. أما فيما يتعلق بالأشخاص الآخرين الذين يرغبون في مقابلتهم، فلا مانع من دعوتهم إلى ذلك بأنفسهم".

الحالة رقم ١٢/١٩٩٥

الأشخاص المعنيون

السيدة زليخه أوزتورك

الادعاءات

المكان: هامبورغ

التاريخ: ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥

٧٧- يفيد البلاغ بتعرض السيدة أوزتورك التركية الجنسية لمعاملة قاسية من جانب شرطيين اقتحما شقة صديقة لها كانت موجودة بها لرعاية طفلها (برقم ٤٦ شارع آيخشستراسي) في ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥. ويفيد البلاغ أيضا بأنه لم يذكر الشرطيان سبب دخولهما إلى الشقة وبأنهما طلبا أوراق هويتها ثم تحرش أحدهما بها قبل اصطحابها - دون إبداء أي أسباب مرة أخرى - إلى مركز شرطة دافيدواشي بغير رضاها حيث التقطت صورة لها. وتفيد الشهادة الطبية التي حررت لها يوم الحادث أنها كانت تعاني من صداع شديد ومن سحاجات ورضوض كثيرة وأنها ذكرت أن الشرطي الذي تحرش بها هو الذي تسبب في ذلك نتيجة لقيامه بخنقها تقريبا وبضربها بقدميه.

٧٨- ويدعي البلاغ أن سلوك الشرطي كان لأسباب عنصرية.

الملاحظات

٧٩- تتلخص الوقائع في ضوء التحقيق الجنائي الذي أجري مع الشرطيين المذكورين في أنه بتاريخ ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥ كانت السيدة أوزتورك في شقة صديقة لها بشارع آيخشستراسي بضاحية سانت باولي بمدينة هامبورغ لرعاية طفلها الذي يبلغ سنتين من العمر أثناء غيابها. وكان مركز شرطة دافيدواشي قد تلقى بلاغا بعد ظهر هذا اليوم من جيران هذه الشقة بارتفاع صوت الموسيقى الذي ينبعث منها وبتسبب ذلك في إزعاجهم. وتوجه الشرطي هـ. مع زميل له إلى الشقة حيث أبلغ السيدة أوزتورك بسبب حضورهما. ولم يتمكن من تحرير المحضر اللازم لهذه المخالفة لعدم وجود أي أوراق لهوية السيدة أوزتورك معها ورفضها تقديم أي بيانات شخصية بشأنها. وقدمت السيدة أوزتورك أثناء المناقشة البيانات الشخصية لصاحبة الشقة الغائبة. وتستبعد السلطات التي قامت بالتحقيق عدم فهمها لما طلب منها حيث تبين أنها تقيم بجمهورية ألمانيا الاتحادية منذ ١٨ عاما وأنها تتحدث الألمانية بطلاقة. ولم تمتثل السيدة أوزتورك أيضا لدعوة الشرطيين لها باصطحابهما ومعها الطفل إلى مركز شرطة دافيدواشي المجاور للتحقق من شخصيتها. وعندما سحبها الشرطي هـ. من يدها لإخراجها من الشقة صفعته على وجهه وبدأت في التعدي عليه بيديها وقدميها. ولتجنب المشاكل وتهدئتها أمسك بها الشرطي هـ. بيده اليمنى من النصف الأعلى لجسدها من الخلف. وكان من الواضح أنه لن يتسنى إزاء هذه الظروف اصطحاب السيدة أوزتورك والطفل إلى مركز الشرطة بهدوء وبغير الاستعانة بأفراد آخرين من الشرطة. ولدى وصول شرطيين آخرين بناء على النداء الذي أرسل بجهاز اللاسلكي إلى الشقة وصلت أيضا صاحبة الشقة وأحد أصدقاء السيدة أوزتورك. وتوجهت السيدة أوزتورك عندئذ طوعيا إلى مركز الشرطة حيث تم التحقق من شخصيتها دون أدنى تأخير.

٨٠- ونظرا لما ذكرته السيدة أوزتورك من قيام الشرطي هـ. بخنقها فلقد قام أحد المسؤولين عن المخالفات التي يرتكبها أفراد الشرطة بإدارة شرطة هامبورغ فورا بالتحقيق في هذا الموضوع. والتقطت أربع صور للسيدة أوزتورك بعد موافقتها على ذلك بالبولارويد لإثبات الإصابات التي كانت بعنقها وتأكدت هذه الإصابات بالشهادة الطبية التي حررت لها بعد ذلك. ويتبين من الشهادة الطبية أنها ذكرت للطبيب أنها تشعر بألم في عضلات الظهر بسبب الضغط الذي وقع عليها وأن الشرطي قد تعدى عليها بالضرب بالقدمين وأنه أمسك بها من رقبتها. بيد أنها لم تذكر واقعة التعدي عليها بالقدمين في تحقيق الشرطة.

٨١- وفي ١١ تموز/يوليه ١٩٩٥ حفظت نيابة هامبورغ التحقيق الذي أجري مع الشرطي هـ. لعدم كفاية الأدلة. وحررت النيابة مذكرة تفصيلية لأسباب حفظ الدعوى ذكرت فيها أن السيدة أوزتورك رفضت الكشف الطبي عليها يوم ٦ نيسان/أبريل ١٩٩٥ وأنها لم تتوجه إلى الطبيب إلا في يوم ١١ نيسان/أبريل ١٩٩٥. ولقد تبين من أقوال الطبيب عدم وجود إصابات خطيرة بها. ولا يمكن الاعتراض على الإجراءات التي اتخذها الشرطي المتهم لاتفاقها مع مبدأ التناسب. ولم تطعن السيدة أوزتورك في قرار النيابة بحفظ الدعوى.

الحالة رقم ١٣/١٩٩٥

الادعاءات

المكان: غوتينغن (ساكسونيا السفلى)

التاريخ: ١٣ أيار/مايو ١٩٩٥

٨٢- يفيد البلاغ بقيام النازيين الجدد بإحداث تلفيات بمدافن اليهود في مدينة غوتينغن في ١٣ أيار/مايو ١٩٩٥؛ ونتج عن الحادث تحطيم أحد عشر شاهدا من شواهد المقابر، وتقدر قيمة التلفيات بنحو ٠٠٠ ٥٥ مارك ألماني.

٨٣- ويدعي البلاغ أن لانتهاك حرمة المقابر على هذا النحو أسباب عنصرية.

الملاحظات

٨٤- في ٨ أيار/مايو ١٩٩٥، قام مجهولون بإتلاف أحد عشر شاهدا من شواهد مقابر اليهود بالمدافن المخصصة لهم في مدافن بلدية غوتينغن وذلك بضربها بعنف وتحطيمها. وتشير الدلائل إلى أن المسؤولين عن انتهاك حرمة المقابر على هذا النحو من دوائر الجناح اليميني المتطرف ولكن لم تتمكن السلطات من معرفة هويتهم. ولم تنجح الدعوة الموجهة في وسائط الإعلام في الحصول على معلومات محددة بشأنهم. وحفظت نيابة غوتينغن نتيجة لذلك التحقيق. وذكرت النيابة في مذكرة الحفظ أن هناك دلائل على أن المسؤولين عن انتهاك حرمة المقابر على هذا النحو من دوائر الجناح اليميني المتطرف وأنها لم تتمكن من الحصول على معلومات كافية لمعرفة هويتهم.

الحالة رقم ١٤/١٩٩٥

الأشخاص المعنيون

السيدة فاطمة سيرماك
السيد مراد سيرماك

الادعاءات

المكان: اسلنغن (بادن - ورتمبرغ)

التاريخ: ١٦ أيار/مايو ١٩٩٥

٨٥- يفيد البلاغ بوقوع حريق عمد في المبنى الكائن برقم ١١ بميدان راتهاوسبلاتز في مدينة اسلنغن الذي يكون جميع الموجودين به بعد منتصف الليل من الأجانب (من البوسنيين والأتراك). ويقال إن التركيين اللذين كانا يعيشان في الدور الثالث قد تمكنا من الفرار بدون إصابات. وتقدر قيمة الخسائر بنحو ٠٠٠ ١٠ مارك ألماني.

٨٦- وتعترف شرطة اسلنغن بأن الحريق كان عمديا وبأنه قد يرتبط بحريقين سابقين وقعا في اسلنغن في ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٥ بشارع فابريكشتراسي وفي ٢ أيار/مايو ١٩٩٥ بشارع بلوشنغرشتراسي. وأسفر الحريقان عن خسائر بلغت قيمتها نحو ٢,٥ مليون مارك ألماني.

٨٧- ويدعي البلاغ ارتباط هذه الحوادث بمجموعات الجناح اليميني المتطرف وبأنها كانت لأسباب عنصرية.

الملاحظات

٨٨- يعتبر هذا الحادث من سلسلة حوادث الحريق العمد التي وقعت في مدينة اسلنغن. ففي ٩ نيسان/أبريل ١٩٩٥، وقع حريق عمد في المبنى الكائن برقم ١٨ من شارع فابريكشتراسي في اسلنغن الذي يقطن به أساسا أتراك ويونانيون ونتج عن الحريق تدمير المبنى بأكمله تقريبا. وبلغت قيمة الخسائر نحو ٠٠٠ ٧٥٠ مارك ألماني. ولم يصب أحد نتيجة لنجاح رجال المطافئ في إنقاذ جميع الموجودين. وفي ٢ أيار/مايو ١٩٩٥، وقع حريق عمد في المبنى الكائن برقم ١٢٠ بشارع بلوشنغر في أسلنغن الذي يقطن به بعض المواطنين العائدين من بولندا علاوة على بعض اليوغوسلافيين السابقين ونتجت عن هذا الحريق خسائر بنفس المستوى المذكور. ولم يصب أحد. وفي ١٦ أيار/مايو ١٩٩٥، وقع حريق عمد في المبنى الكائن برقم ١١ بميدان راتهاوسبلاتز في اسلنغن الذي يقطن به مواطنون أتراك ويونانيون فقط. وبلغت قيمة الخسائر نحو ٠٠٠ ١٠ مارك ألماني، ولم يصب أحد.

٨٩- وبعد تحريات مكثفة - وعرض مكافآت يبلغ مجموعها ٠٠٠ ٣٠ مارك ألماني - ألقي القبض في ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٥ على شخص يشتبه في مسؤوليته عن ارتكاب هذه الجرائم ولا يزال هذا الشخص بالحبس الاحتياطي حتى الآن. واعترف هذا الشخص، الذي يبلغ ٢٥ سنة من العمر، بقيامه بإشعال الحرائق في المباني الثلاثة عمدا لإقامة أتراك بها. وقال إن السبب في ذلك هو تعدي بعض الأتراك عليه في تموز/يوليه ١٩٩٤ وأن العقوبات التي أوقعتها المحكمة عليهم كانت، في رأيه، خفيفة للغاية.

٩٠- وهناك علاوة على ذلك دلائل قوية على قيام هذا الشخص بارتكاب جريمة الحريق العمد أو جريمة إتلاف الممتلكات المقترنة بالحريق العمد في ١٤ حالة أخرى على الأقل. وبناء على نتائج التحقيق، يمكن القول بصورة قاطعة تقريبا بأنه لم تكن لهذه الحوادث أسباب عنصرية. ويمكن القول أيضا من المعلومات المتوفرة حاليا أنه لا علاقة لهذا الشخص بمجموعة الجناح اليميني المتطرف أو بوجود علاقة له بهذه المجموعة.

٩١- ولا يزال تحقيق النيابة جاريا.

الحالة رقم ١٥/١٩٩٥

الادعاءات

المكان: دارمشتادت (مقاطعة هيس)
التاريخ: ١٨ أيار/مايو ١٩٩٥

٩٢- يفيد البلاغ بقيام وحدة خاصة من الشرطة المقنعة والمسلحة في مدينة دارمشتادت باقتحام المركز الإسلامي التركي الكائن بشارع بلايشستراسي بمدينة دارمشتادت في الساعة الخامسة من بعد ظهر يوم ١٨ أيار/مايو ١٩٩٥ لدى استعداد مجموعة من الأتراك للصلاة. وأمرت الشرطة جميع الموجودين بالرقود على الأرض ثم قامت بتفتيش المركز زهاء نصف ساعة وأحدثت به خسائر كبيرة. ثم نقلت جميع الموجودين إلى مركز الشرطة المجاور لهذا المكان.

٩٣- ويفيد البلاغ أيضا باستجواب الأتراك طوال سبع ساعات وتعرضهم لمعاملة مهينة. وأخلي سبيل الأتراك دون إبلاغهم بأسباب معاملتهم على هذا النحو.

٩٤- وذكر رئيس شرطة دارمشتادت أن الوحدة الخاصة كانت تنفذ عملية ضد تجار المخدرات وأنه سيتم التحقيق في هذا الموضوع.

الملاحظات

٩٥- فيما يلي وقائع الموضوع من وجهة نظر النيابة المسؤولة عن التحقيق.

٩٦- فبناء على التحريات التي قامت بها إدارة المباحث الجنائية التابعة لشرطة دارمشتادت والتي دلت على إنشاء شبكة لتوزيع المخدرات في عام ١٩٩٤ وعلى شروع هذه الشبكة في مباشرة نشاطها في بداية عام ١٩٩٥، أنشئت فرقة عاملة خاصة في قسم المخدرات بمقر الشرطة بدارمشتادت لمقاومة هذه الشبكة. وقررت هذه الفرقة بعد أعمال تحضيرية مكثفة القيام بحملة في ١٨ أيار/مايو ١٩٩٥ للقبض على تجار المخدرات وما معهم من المخدرات. وألقت هذه الحملة القبض مؤقتا على ٧١ شخصا في أربعة مطاعم تركية وفي مسجد مجاور لها. وأمرت إدارة التنظيم بمدينة دارمشتادت بإغلاق المطاعم المذكورة. وتمكنت هذه الحملة إجمالا من ضبط ٧٠٠ ١ غرام من الهيروبين و٠٠٠ ١ غرام من الكوكايين، و٧٠٠ ١ غرام من المخدرات "المغشوشة"، و٤ أسلحة نارية و٢٠٠ عبوة من الذخيرة الحية، وعدة آلاف من الماركات الألمانية نقدا. وتبين للحملة أن المتهمين الرئيسيين يلجأون إلى أطفال يحضرونهم خصيصا بالطائرات من تركيا للقيام بعمليات توزيع وبيع المخدرات.

٩٧- وفيما يتعلق بتفتيش المسجد فلقد صدرت تعليمات لرجال الشرطة بعدم التعرض للشعائر الدينية للأشخاص الموجودين بالمسجد. وكان تفتيش المسجد ضروريا، بعد الحصول على الإذن القضائي اللازم، لعدم إمكان استبعاده من الأماكن التي قد يستخدمها تجار المخدرات لتغطية نشاطهم.

٩٨- ولم يعامل الأشخاص الذين ألقي القبض عليهم أو الذين تم فرزهم بطريقة مهينة أثناء هذه الحملة. وتم استجواب جميع الأشخاص الذين ألقي عليهم القبض بعد إبلاغهم بأسباب توقيفهم. وبالمثل تم إبلاغ جميع الأشخاص الذين أخلي سبيلهم بأسباب عدم عرضهم على القاضي المختص بالتحقيق.

٩٩- ويتبين من الوقائع أعلاه أنه لم تكن لهذه الحملة أسباب "عنصرية". ويرجع كون معظم الأشخاص الذين ألقي عليهم القبض من الأتراك (لا سيما من الأكراد) إلى تركيب شبكات المخدرات التي تعمل بالشوارع.

التعليق العام للمقرر الخاص

١٠٠- يعرب المقرر الخاص عن تقديره لرد الحكومة على الادعاءات التي أرسلت إليها لإبداء ملاحظات بشأنها في غضون عام ١٩٩٥ ويفيد بأن هذا يؤكد روح الحوار والرغبة في الوصول إلى نتيجة التي لمسها المقرر لدى زيارته لهذا البلد.

١٠١- ويعرب المقرر الخاص أيضا، في معرض احترامه للقانون واقتناعا منه بتصميم الشعب الألماني على مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وعلى القضاء عليهما، عن ثقته في الجهاز القضائي بجمهورية ألمانيا الاتحادية التي تتسم بأنها دولة ديمقراطية تقوم على سيادة القانون وعلى احترام شخصية الإنسان وكرامته. ويود المقرر الخاص أن يسترعي نظر الحكومة الألمانية مرة أخرى إلى اقتراحه بتخصيص تعويض عادل ومنصف لضحايا أعمال العنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب وبتوخي التدابير اللازمة، نظرا لشدة الاتجاه إلى رهاب الأجانب، لترضية ضحايا العنف (أسوة بما تقوم به قوانين الأمن العام وتعويض الضحايا في بعض البلدان الأوروبية) أملا في أن يساهم ذلك في حل المشاكل الإنسانية التي تطرحها الحالات من رقم ٤ إلى رقم ٨.

١٠٢- ويأمل المقرر الخاص في الحصول على ملاحظات الحكومة الألمانية على الحالة رقم ٣ لإمكان إبلاغها للمنظمات غير الحكومية أو الدول المختصة.

المرفق الثاني

التقرير المقدم من مجلس تنسيق المنظمات اليهودية، وهو منظمة غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، بشأن المعاداة للسامية

١- تكن المعاداة للسامية كراهية غير معقولة لليهود. وهي تبدأ بالجفاء، ثم بالتعصب، ثم تتحول بعد ذلك الى نشاط وتمييز وعنف ضد اليهود والمؤسسات اليهودية. ومن الناحية التاريخية، نشأت المعاداة للسامية من المحاولات التي بُذلت لتكفير اليهود لانتمائهم الى ديانة أو ثقافة تختلف في جميع البلدان ما عدا اسرائيل عن ديانة وثقافة أغلبية السكان. وباختصار: تقوم المعاداة للسامية على فكرة اختلاف اليهود عن الآخرين، وتستنتج أنهم أشرار، بل وخطرين.

٢- وتكون السياسة هي الدافع عادة الى معاداة السامية، وإن كان للاقتصاد أحياناً دوراً في هذا الشأن. ومن الناحية التاريخية، كانت، ولا تزال، المعاداة للسامية أداة لوصول نظام معين الى الحكم أو لبقائه فيه، أو أيضا لإبعاد نظام معين من الحكم عندما يكون الهجوم عليه مباشرة محفوفا بالمخاطر. وكانت الدعوة الى معاداة السامية، من جهة أخرى، بتشجيع من رجال الدين الناقمين على اليهود لرفضهم اعتناق مذاهبهم الدينية. وحيثما كانت الكنيسة الكاثوليكية سائدة، في عصر الرومان والقرون الوسطى، كانت الكنيسة تمنعهم من امتلاك الأراضي أو من العضوية في الجمعيات لعدم اعتناقهم الديانة المسيحية. ونتج عن ذلك، فيما يتعلق بأوروبا، منعهم طوال ٥٠٠ ١ عاماً من مزاولة المهن السائدة لكسب معيشتهم، وكانت التعاليم التي يتلقاها المسيحيون طوال عدة قرون هي وجوب تعذيب اليهود لرفضهم اعتناق الديانة المسيحية. وتسبب الصليبيون أثناء ذهابهم الى أراضي اسرائيل أو أثناء عودتهم منها في مقتل الآلاف من اليهود، وتسببت محاكم التفتيش الكاثوليكية في موت الآلاف من اليهود أثناء تعذيبهم. (وفي كلتا الحالتين، كان كثيراً يتم الاستيلاء على ممتلكات الضحايا، وكان المسيحيون في القرون الوسطى يقتلون اليهود أو يدبرون المذابح المنظمة لهم للتهرب من سداد ديونهم). ونشر محمد ولوثر، من جهة أخرى، نظريات معادية للسامية كلما رفض اليهود اعتناق تعاليمهم.

٣- وبعد عصر النور، وضعت أجهزة الدعاية المعادية للسامية نشرة علمانية معادية للسامية، استناداً الى الأسطورة الشائعة المسماة بروتوكولات حكماء صهيون، التي كانت وثيقة مزورة نشرتها شرطة القيصر السرية. وكانت المواضيع الرئيسية لمعجم الكراهية هذا هي تطلع اليهود الى السيطرة على العالم، وأنهم سيتوصلون الى السيطرة على العالم عن طريق التحكم في المصارف وأجهزة الإعلام العالمية، وكذلك عن طريق انتشار الماسونية.

٤- واعتبارا من القرن الماضي، كانت البروتوكولات أشد أدوات الدعاية المعادية للسامية ضراوة، واستند اليها كل من هتلر وستالين. وتوزع حاليا نسخ منها في مناطق تفصل بينها مسافات شاسعة مثل أوروبا والشرق الأوسط وأمريكا اللاتينية واليابان، رغم عدم تجاوز اليهود في معظم هذه المناطق نسبة ١ في المائة من السكان، وكان دخولها أصلاً الى اليابان عن طريق بلد معاد، هو روسيا، أثناء الحرب بين روسيا واليابان. وهناك دلائل على تمويل هذه الدعاية مؤخراً من الشرق الأوسط.

٥- وترجع سهولة التنكيل باليهود منذ زمن بعيد الى طردهم من أوطانهم وانتشارهم في أنحاء متفرقة من العالم، دون وجود دولة لحمايتهم، ولميولهم السلمية التي منعتهم، طوال المئات من السنوات، من الدفاع عن أنفسهم. وبينما كان اليهود في جميع أنحاء العالم أقلية بعيدة عن جذورها وبلا حماية، كان المفكرون الذين يستندون الى البروتوكولات يؤكدون، لا سيما في أوروبا والشرق الأوسط، أنهم يشكلون خطراً على البلدان التي يقيمون فيها ويتطلعون الى التحكم في اقتصاداتها. ولم تكن جميع الأدلة الملموسة المتصورة للرد على هذه الأفكار كافية لإقناع الذين ينادون بها. ويؤكد المفكرون الذين ينتمون الى أوساط اليمين المتطرف أن اليهود يحاولون السيطرة على العالم عن طريق تعزيز منظمة الأمم المتحدة.

٦- ويرجع استخدام مصطلح "المعاداة للسامية" لأول مرة في عام ١٨٧٩ الى الزعيم المشاغب الألماني فيلهلم مار بمناسبة الحملات المعادية لليهود في أوروبا في ذلك الحين. ويميز بعض المؤرخين بين المجموعات التي اتخذت مؤقتاً موقفاً معادياً للسامية والمجموعات التي أنشئت خصيصا لمكافحة "النفوذ اليهودي". ولكن من الواضح أن معاداة القادة في أوروبا الغربية والوسطى والشرقية للسامية طوال قرون عديدة كان لأغراض سياسية. وترجع معاداة السامية في العقود الأخيرة الى اتجاه اليهود الى مساندة الديمقراطية والتعددية.

٧- وبلغ احتدام العنف المعادي للسامية في التاريخ الحديث - الذي كانت ذروته هي الإبادة الجماعية لليهود بعد استيلاء النازيين على السلطة في ألمانيا - حداً لم يسبق له مثيل. بيد أنه يتبين من أحداث مختلفة وقعت في السنوات المائة الأخيرة أن المعاداة للسامية أدت، ولا تزال تؤدي، دوراً في سياسة أوروبا الحديثة بوجه عام. ومن هذه الأحداث قضية درايفوس في فرنسا، وما هو أشد خطورة، المذابح الجماعية في روسيا القيصرية، ثم المعاداة السافرة للسامية على أيدي الجيش الأبيض وستالين (رغم استهجان لينين للمعاداة للسامية لرجوعها الى العهد القيصري). ومن أسباب القلق الأحدث عهدا مظاهر المعاداة للسامية التي وجدت في مرحلة ما بعد الحرب الباردة في وسط أوروبا وأوروبا الشرقية، رغم اختفاء معظم الطوائف اليهودية من هذه البلدان تقريبا. وكان من أسباب القلق أيضا المعاداة للسامية التي نقلها الموظفون الاستعماريون الأوروبيون، والمسافرون، وأحياناً المبشرون الى أمريكا اللاتينية وأفريقيا وآسيا. ومن حسن الطالع أن البابا الحالي، يوحنا بولس الثاني، اعترف بخطورة هذا الاتجاه واتخذ إجراءات لمنعه، وأن السلطات المختصة في الكنيسة منعت نسخة كاثوليكية للإنجيل كانت ترد بها مقاطع معادية للسامية. ومن جهة أخرى، تخلت الكنيسة اللوثرية الانجيلية في أمريكا الشمالية صراحة عن بيانات ومؤلفات مارتن لوثر المعادية للسامية.

٨- ومع ذلك، شاهدت السنوات القليلة الأخيرة ازديادا في المظاهر المعلنة للمعاداة للسامية، ومنها الصلبان المعقوفة المطلية على الجدران بالطريقة النازية، كما شاهدت ازديادا في الدعاية للكراهية في الإذاعة والتلفاز، ووجدت ظاهرة جديدة وحديثة للغاية هي رسائل الكراهية المنقولة بشبكات المعلوماتية الدولية. ومن دواعي القلق أيضاً ازدياد أعمال العنف ضد اليهود وممتلكاتهم ومنها حوادث التعدي والحرائق والقنابل التي تسببت في وفاة أشخاص كثيرين في أنحاء مختلفة من العالم والتي أدت الى آلام نفسية وصعوبات اقتصادية كبيرة. وترجع حوادث القنابل والأسلحة النارية التي وقعت في أمريكا الشمالية وأمريكا الجنوبية وأوروبا الى عناصر تنتمي الى كل من النازية الجديدة والمتطرفين الإسلاميين.

٩- وجاء الاعتراف بضرورة مكافحة المعاداة للسامية من مؤتمر (ثم منظمة) الأمن والتعاون في أوروبا ومن مجلس أوروبا. ففي عام ١٩٩٣، أضاف مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا المعاداة للسامية الى المسائل المدرجة في ولاية مفوضه السامي للأقليات القومية، بينما وصف مجلس أوروبا، الذي انعقد في فيينا، المعاداة للسامية بأنها كارثة اجتماعية واعتمد خطة عمل لمكافحة العنصرية ورهاب الأجانب ومعاداة السامية. وأنشأ المجلس أيضا لجنة أوروبية لمكافحة العنصرية والتعصب. وكان القرار الذي اعتمده البرلمان الأوروبي في ٢٣ نيسان/أبريل ١٩٩٣ أول وثيقة يعترف فيها بأن إنكار إبادة النازيين لليهود أثناء الحرب العالمية الثانية جزء لا يتجزأ من النشاط العنصري.

١٠- وفي آذار/مارس ١٩٩٣، أدانت لجنة حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة لأول مرة منذ ٣٠ عاماً المعاداة للسامية ولكن لم يعقب المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان على هذا القرار رغم التوصية التي قدمها محفل المنظمات غير الحكومية الذي عقد في فيينا في هذا الشأن. ومع ذلك، أنشأت الأمم المتحدة فعلا وظيفتين تتسمان بأهمية خاصة، إحداهما وظيفة المفوض السامي لحقوق الإنسان والثانية وظيفة المقرر الخاص المعني بالأشكال المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري ورهاب الأجانب والتعصب المتصل بذلك الذي طُلب منه صراحة في عام ١٩٩٤ العناية بمظاهر المعاداة للسامية.

١١- وفي صيف عام ١٩٩٤، قدم مجلس تنسيق المنظمات اليهودية الى المقرر الخاص بحثين بشأن الأشكال المعاصرة لمعاداة السامية، وسنحت له الفرصة في خريف نفس العام لمناقشة هذه المشكلة معه بعمق. ولذلك انتظر المجلس ظهور التقرير الأول للمقرر الخاص باهتمام بالغ.

١٢- وكان هذا التقرير، في جزء منه، مشجعا للمجلس، ولكنه لاحظ بأسف عميق أن محتويات بعض المقاطع تزيد من جسامة ظاهرة الأفكار المقولبة التي كانت من الواجب على التقرير أن يضع حدا لها: ففي الفقرة ٢٢، ذكر التقرير مرة أخرى أن المعاداة للسامية "فكرة تعززها قدرة اليهود الاقتصادية". وفي الفقرة ٣٧، ادعى التقرير أن معاداة السامية ترجع الى مواصلة "بعض أتباع اليهودية اعتبار المسيح دجالا". وفي الفقرة ٦٢، لاحظ التقرير أن عدد الاعتداءات التي تنم عن معاداة السامية في ألمانيا قد ارتفع في العامين الماضيين من ٤٠ حالة الى ٦٣ حالة، ولكنه قلل من أهمية هذا العدد في تعليق لا مبرر له حيث ذكر أنه "شهدت الأعمال الموجهة ضد اليهود زيادة تقل عن الأعمال الموجهة ضد الأجانب بصفة عامة". وأعطى استعمال عبارة "بصفة عامة" الانطباع بأنه يتعين اعتبار المواطنين اليهود في ألمانيا من الأجانب. وفي الفقرة ٢٤ أيضا المتعلقة بمؤتمر اليونسكو المعني بالسياسات الثقافية الذي عقد في مكسيكو في عام ١٩٨٢، يثني التقرير على المؤتمر لتأييده المساواة في الكرامة بين الناس المنتمين لمختلف الثقافات وتأكيده قيمة التنوع الثقافي. ولكنه تبين للمجلس الذي كان حاضرا في المؤتمر أنه خلافا لمؤتمرات ومعارض اليونسكو السابقة أنه استبعد أية إشارة الى الثقافة والتاريخ اليهوديين.

١٣- ويأمل المجلس جديا في حذف هذه المقاطع، التي تثير المشاكل، وفي عدم قيام الأمم المتحدة مرة أخرى بنقل الأفكار المقولبة البغيضة المعادية للسامية. وفي هذا الصدد، يدعو المجلس المقرر الخاص بإلحاح الى توصية لجنة حقوق الإنسان، عملا بالوثيقة التي اعتمدها مؤتمر الأمن والتعاون في أوروبا في كوبنهاغن، بأن تقترح على الجمعية العامة أن تدين بقوة المعاداة للسامية وأن تدعو جميع الدول الأعضاء الى أن تدين المعاداة للسامية بجميع أشكالها، وأن تعتمد القوانين اللازمة لمنع التمييز العنصري والتحريض على العنف العنصري وأن تعمل على تنفيذها، وأن ترعى برامج مكافحة التعصب على جميع مستويات التعليم أو أن تضطلع بهذه البرامج بنفسها.

- - - - -